

الحياة الاجتماعية للقضاة بقرطبة على عهدي الإمارة
والخلافة من خلال قضاة قرطبة للخشني
(138هـ - 422هـ)

مذكرة مكمّلة لمتطلبات نيل شهادة الماستر

تخصص: تاريخ الغرب الإسلامي في العصر الوسيط

إعداد الطالب(ة): زهرة بن تومي

مقدمة أمام لجنة المناقشة		
الصفة	المؤسسة الجامعية	اسم ولقب الأستاذ (ة)
رئيسا	محمد بوضياف - المسيلة	عبد الغني حروز
مشرفا ومقررا	محمد بوضياف - المسيلة	عبد السلام همال
ممتحنا	محمد بوضياف - المسيلة	ريمة مليزي

السنة الجامعية: 1439-1440هـ / 2018-2019م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

شكرا واحسانا

قال تعالى ﴿وَقَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَالِدَيَّ وَأَنْ أَعْمَلَ صَالِحًا تَرْضَاهُ وَأَدْخِلْنِي بِرَحْمَتِكَ فِي عِبَادِكَ الصَّالِحِينَ﴾

بادئ الأمر نشكر الله تعالى العلي العظيم شكر الشاكرين ونحمده حمد الحامدين على نعمته وفضله و توفيقه على اتمام هذا العمل و ما توفيقى الا بالله. ثم اتقدم بخالص الشكر و كامل العرفان الى الدكتور الفاضل عبد السلام همال الذي اعاننا كثيرا باتمام هذا العمل البسيط و المتواضع ،فقد صبر الصبر الجميل ،و نصح النصح الثمين.

كما لا ننسى مجهودات الدكتور الفاضل عبد الغاني حروز ،الذي لم يبخل علينا بدعمه و طبييته،و حيويته و نشاطه في العمل و اخلاصه الذي لا ينكره الا جاحد غيور .

أيضا الأستاذ الدكتور لخضر بولطيف الذي لم يبخل علينا بنصائحه ودعمه النفسي، كما لا يفوتنا ذكر بعض الدكاترة الذين جمعتنا بهم نصائح عبر مواقع التواصل، من بينهم الدكتو الفاضل بوباية عبد القادر من جامعة وهران .

فشكرا لكرمهم كلهم وجزاهم الله خير الجزاء ودمتم ذخرا للعلم وللعلماء، كما نتوجه بالشكر إلى أعضاء لجنة المناقشة وكل أساتذة قسم التاريخ، وإلى كل من ساعدني من قريب أو من بعيد

لَعْنَةُ الصَّبْرِ

إلى التي عبت حياتي ولونت عمري جمالا وحنانا، فعجز اللسان عن
وصف جميلها فذلك حب بلا مقابل، وإعطاء بلا عرفان كلها صفات
لم تورثني إياها إلا نبض قلبي أُمي
أبي صبر جميل وسند معين.

إلى معنى الصبر والحب والوفاء إلى زوجي الكريم حفظه الله وأدامه
لي نعم المعين.

إلى قرّة عيني وقلدة كبدي ودقة قلبي أبنتي رؤية أنار الله حياتها
بنوره وحفظها بحفظه،

إلى اخوتي عبد الحكيم، عادل، عبد الرؤوف الذين ذقت في كنفهم
طعم السعادة .

وإلى أختي الوحيدة آسيا أدامها الله لي ووفقها سدد خطاها.

إلى ابنة خالي شهرزاد وإلى خالتي عائشة.

إلى معنى الصداقة الحقيقية والأوقات الذهبية إلى مريم، نسيبة، وفاء،
الخنساء، خولة، سهام، لمياء، زينب.

وإلى كل الأهل والأصدقاء، إلى كل الذين يحبهم قلبي ولم يذكرهم
لساني . أهدي لهم ثمرة جهدي هذا

قائمة المختصرات:

الرموز باللغة العربية	
تح	تحقيق
تر	ترجمة
ج	الجزء
د.ت	دون تاريخ
ص	الصفحة
ط	الطبعة
هـ	التاريخ الهجري

مقدمة

اعتنت الدراسات والأبحاث التاريخية كثيرا بالتاريخ الإسلامي في الأندلس عموما وفي قرطبة على وجه الخصوص كونها الرقعة التي بعثت وجود أموي ثاني، عريق الجذور متنوع الأجناس متكامل النواحي، سواء سياسية منها أو حضارية أو اقتصادية أو اجتماعية، هاته الأخيرة التي تطرقت أقلام الباحثين فيها لمختلف فئات المجتمع على أجناسها وأعمارها، وكذا طبقاتها التي كانت دائما محط أنظار واهتمام المؤرخين وبذلك، كانت هذه الدراسة قد خصصت طبقة القضاة كواحدة من أهم الطبقات في المجتمع القرطبي .

لعل هذه من أهم الأسباب التي دفعت لتناول هذا الموضوع كونه ينصب على فئة مؤثرة بشكل واسع في سيرورة المجتمع وتنظيم أفراده، ليس هذا فقط فلا يخفى على أحد أن المواضيع الشيقة والمتداولة بكثير، تلك المواضيع التي تفصل في حياة المجتمع والمؤثرات التي تحصل عليه، ومن خلال ما تم عرضه نطرح الإشكالية التالية:

- كيف كانت الصورة التي نقلها الخشني من خلال كتابه "قضاة قرطبة" عن الناحية الاجتماعية لقاضي الجماعة على هذه الإنارة والخلافة ؟
- وما هي التأثيرات التي كانت واضحة بين القاضي ومهنته ؟
- وهل خست الدولة الأموية عرقا معينا لخدمة هذا المنصب ؟
- وهل استطاع القاضي أن عيش حياته الاجتماعية مثله مثل باقي الناس؟ أم أنه مرغما على طرق ونهج معين؟

من أجل الإجابة عن الإشكالية التالية تتبعنا عدة مناهج في استخدام المادة العلمية، فقد استعنت بالمنهج التاريخي كون طبيعة الموضوع تقتضي ذلك .

أما آلية الوصفي فقد خدمنا في تصور نمط الحياة الذي كان يعيشه القاضي (مسكن، ملابس، مستوى معيشي...) .

أما عن آلية التحليل والاستنباط فقد خدماني في تحليل النصوص التي اوردها الخشني ومعرفة مدى تأثيرها (الحياة المهنية على الاجتماعية والعكس صحيح) .

بهذا فقد تكونت هذه الدراسة من فصل تمهيدي وفصلين ففي الفصل التمهيدي عرجت على القضاء في الإسلام متخذين لمحة عن كل عهد، انطلاقاً من العهد النبوي وصولاً إلى المغرب والأندلس، أما الفصل الأول فقد ركزنا كثيراً على الناحية الاجتماعية للقاضي كونها جوهر الموضوع وحاولنا، التغطية على جل الجوانب التي خصها بالذكر الخشني خلال عهد الإمارة والخلافة وكيف عاش القاضي حياته الخاصة .

لنتنقل للفصل الثاني لعرض التأثيرات التي نجمت عن تقلد هذا المنصب الجليل وتأثير كلا الأمرين على بعضهما سواء المهنية على الاجتماعية أو الاجتماعية على المهنية.

لعل أي دراسة تستوجب مادة علمية متمثلة في جملة المصادر والمراجع من أجل توظيفها في انتقاء ما يخدم الموضوع، وبذلك فقد كان أولاً للخشني حضور كبير مادامت هذه الدراسة تنطلق من كونه مصدراً أساسياً وقاعدة، في كتابه قضاة قرطبة (توفي 361هـ)، هذا الكتاب لا يتجاوز 300 صفحة لكنه بزخمه العلمي يفوق هذه الصفحات فهو يغطي على فترة زمنية طويلة من البحث ويرصد الحياة الاجتماعية للقاضي بطريقة سلسلة وعلى إطار جغرافي واحد متمثل في قرطبة .

وعليه فقد تناولنا هذا المصدر ترجمة لأربعة وثلاثين قاضي، ثمانية وعشرين خلال، عهد الإمارة ستة خلال عهد الخلافة، وثلاثة خلال عصر الولاة، وهكذا يكون جمعهم سبعة وثلاثون قاضي.

ما يلاحظ على هذا المصدر هو إفراجه لبعض القضاة بصفحات طويلة دون غيره فبعضهم فصل له تفصيل المجمل وبعضهم قصر فيهم كل التقصير، وقد دعم الخشني في هذا الطرح مصادر أخرى تمثلت في النبهاني "تاريخ قضاة الأندلس" والذي خدمني كثيراً في عرض ترجمة القضاة ليأتي بعده ابن سعيد في كتابه "المغرب في حلة المغرب"، ويخدم في نفس السياق أيضاً، بن الفرضي "تاريخ علماء الأندلس الذي لم نستغني عنه طيلة تحرير الفصل الأول والثاني، إضافة إلى مصادر أخرى ذهبني "سير وأعلام النبلاء"

والحميدي "في جذوة المقتبس" وغيره، دون أن ننسى وكيع في كتابه أخبار القضاة فقد كان مصدرا مهما في خدمة الفصل التمهيدي .

إضافة إلى جملة من المراجع أهمها محمد الزحيلي في كتابه تاريخ القضاء في الإسلام، الذي أفادنا كثيرا في تحرير الفصل التمهيدي إلى جانب ظافر القاسمي "نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي"، الذي برز وجوده كثيرا في الفصل التمهيدي والثاني، وحسين مؤنس "فجر الأندلس وغيرها من المراجع .

في الأخير نحمد الله الذي أعنا على اتمام هذا العمل المتواضع، راجين منه كل التوفيق في الإفادة منه ولو بقليل .

الفصل التمهيدي

القضاء في الإسلام

المبحث الأول: تعريف القضاء

المطلب الأول: لغة

يعرفه صاحب لسان العرب.¹

قضى: القضاء: الحكم وأصله قضاوي، لأنه من قضيت إلا أن الياء لما جاءت بعد الألف همزت.

وقضى عليه يقضي قضاء وقضية- الأخيرة مصدر كالأولى- والاسم: القضية فقط.

واستقضى فلان: أي جعل قاضيا يحكم بين الناس.

والقضايا: الأحكام واحدها قضية.

وهو أيضا من قضى له القاضي وعليه وعدل في قضاؤه، وقضية وقضاياه وأقضية، وقضاء الله ترد له الأقضية.²

ويضيف الفيروز آبادي، ويقصد الحكم، قضى عليه يقضي قضا وقضاء وقضية،³ ومنه قوله تعالى: (وَقَضَىٰ رَبُّكَ)⁴

ويأتي أيضا على أنحاء مرجعها إلى انقطاع الشيء وتمامه،⁵ وكذلك هو الحكم والإلزام مثل قضيت عليك بكذا، وقضيت بين الخصمين وعليهما.⁶

¹ ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، مج10، دت، ص 323.

² الزمخشري، أساس البلاغة، تح، محمد باسل عيون السود، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1419هـ/ 1998م، ج2، ص 86.

³ الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ط3، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1398هـ، 1978م، ص 371.

⁴ القرآن الكريم، سورة الإسراء، الآية 23.

⁵ النبهاني، تاريخ قضاة الأندلس، تح، لجنة إحياء التراث العربي، دار الأفاق الجديدة، بيروت، لبنان، 1400 هـ/ 1980م، ص 6.

⁶ عبد الرحمان إبراهيم عبد العزيز الحميصي، القضاء ونظامه في الكتاب والسنة، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، 1404 هـ/ 1984 م، ص 40.

أما في معجم متن اللغة قضى قضاء وقضيا وقضية وعليه: حكم فهو قاض، وذاك مقضي عليه وبين الخصوم قطع بينهم في الحكم.¹

المطلب الثاني: في القرآن

ورد لفظاً: الحكم والقضاء ومشتقاتهما، في الكتاب العزيز في مواضع مختلفة وبمعاني متعددة، وقد لوحظ من تتبع الآيات أن مواضع التشريع والأمر والنهي، إنما وردت في مادة حكم ومشتقاتها، ولم ترد في مادة قضى ومشتقاتها، إلا في آية واحدة² وهي قوله تعالى: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا)³ وهذه الآية الكريمة وجهت لرسول الله، ووضعت قاعدة أصلية في تنظيم القضاء.⁴

أما لفظ حكم ومشتقاته، فقد جاء فيه الأمر بالعدل والحق في مواضع كثيرة⁵ منها قوله تعالى: (يَا دَاوُودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَاحْكُم بَيْنَ النَّاسِ بِالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ^٦ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ).⁶

ويقول وكيع: "فاستخلفه في أرضه لإقامة حكمه وإتباع سبيله، وحذره إتباع الهوى والضلالة عن القصد".⁷

¹ أحمد رضا، معجم متن اللغة، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1379 هـ، 1960م، مج 4، ص 590.

² ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، الكتاب الثاني السلطة القضائية، ط3، دار نفائس، بيروت، 1407هـ/1987م، ص 37.

³ القرآن الكريم، سورة النساء، الآية 64.

⁴ ظافر القاسمي، المرجع السابق، ص 37.

⁵ نفسه، ص 37.

⁶ القرآن الكريم، سورة ص، الآية 26.

⁷ أحمد بن حنبل، مسند الامام أحمد بن حنبل، تح شعيب الارنؤوط، عادل مرشد، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، دت، وكيع، أخبار القضاة، عالم الكتب، بيروت، دت، ج1، ص1.

المطلب الثالث: في السنة

لقد ورد لفظ القضاء والحكم في عديد المواضع وكثيرها منها ما جاء على سبيل التذليل على خطورة القضاء لقوله صلى الله عليه وسلم (من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين).¹

ومنها ما جاء على سبيل الترهيب من تقلده، لقوله صلى الله عليه وسلم: (القضاة ثلاثة، فقاضيان في النار وقاض في الجنة، فأما الذي في الجنة فرجل عرف الحق ففضى به، وأما اللذان في النار: فرجل عرف الحق فجار في الحكم ورجل قضى على جهل فهما في النار).²

المطلب الرابع: اصطلاحا

حقيقة القضاء الإخبار عن حكم شرعي على سبيل الإلزام، وقال غيره ومعنى قوله (قضى القاضي، أي ألزم الحق أهله)،³ والدليل على هذا قوله تعالى: (فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ الْمَوْتَ).⁴

وهو أيضا النظر في القضايا وإثباتها أو نفيها لإظهار أحكامها على مقتضياتها، فالنظر يشمل النظر العيني والفكري، والقضايا تشمل القضايا الصادقة والكاذبة، كما تشمل الخصومة وغيرها، وإثباتها أو نفيها.⁵

وكذلك هو الحكم بين الخصوم بالقانون الإسلامي، بكيفية مخصصة، وأريد بالكيفية المخصصة كيفية رفع الدعوى إلى القاضي، والأساليب والضوابط التي يلتزم بها القاضي

¹ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ط1، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ص31، 1423هـ/2002م؛ وكيع، المصدر نفسه، ص ص 7-13.

² البخاري، ص 1765؛ وكيع، المصدر السابق، ص 13-19.

³ ابن فرحون، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، دار عالم الكتب، الرياض، 1423 هـ، 2003م، ج1، ص 9.

⁴ القرآن الكريم، سورة سبأ، الآية 14.

⁵ أنور عبد الكريم عبد القادر، نظام القضاء في الإسلام، مجلة كلية الآداب، (العدد 101)، ص 159.

والخصوم في إجراء القاضي والترافع أمامه، ووسائل الإثبات للحق المدعى به، ووسائل رفع الدعوى والتي على أساسها يصدر القاضي حكمه الحاسم للنزاع وفقاً لأحكام الشريعة الإسلامية.¹

ومما سبق عرضه نستنتج أن هذه التعاريف، حتى وإن اختلفت في المصطلحات فإنها تلتقي في الجوهر والمعنى، وكل منها يؤدي غرضاً واحداً، وهو الحكم من خلال القانون الإسلامي أو الشريعة الإسلامية، التي تستند في هذا إلى القرآن الكريم والسنة النبوية.

ونختم قولنا هنا بقوله صلى الله عليه وسلم عن هذه المهنة الشريفة العظيمة، حدثنا الحميدي قال: حدثنا سفيان قال: حدثني إسماعيل عن أبي خالد على غير ما حدثنا الزهري قال: سمعت قيس بن أبي حازم قال: سمعت عبد الله بن مسعود قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: ((لا حسد إلا في اثنتين: رجل أتاه الله مالا فسلط على هلكته في الحق، ورجل أتاه الله الحكمة فهو يقضي بها ويعلمها)).²

المبحث الثاني: تاريخ القضاء

المطلب الأول: العهد النبوي (1هـ/11هـ)

لقد اعتبرت الآية الكريمة التالية، كأول أمر إلهي إلى الرسول صلى الله عليه وسلم من أجل الحكم بين الناس، إذ يقول تعالى: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا).³

ويأتي بعد هذا الحديث النبوي الشريف كإثبات آخر، فيقول ابن هشام أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان قد عقد وثيقة دستورية بين المسلمين وغيرهم بعد الهجرة مباشرة

¹ عبد الكريم زيدان، نظام القضاء في الشريعة الإسلامية، ط2، مكتبة البشائر، عمان، الأردن، 1409 هـ/1989م، ص 13.

² البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، باب الاغتباط في العلم، الحديث 73، ص 31.

³ القرآن الكريم، سورة سبأ، الآية 65.

وجاء فيها (كل من كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث أو اشتجار يخاف فساده، فإن مرده إلى الله عز وجل وإلى محمد رسول الله).¹

بذلك اعتبرت هجرة الرسول صلى الله عليه وسلم مع المسلمين إلى المدينة المنورة، كبدائية رسمية لتولي رسول الله مهمة القضاء، وهنا سنستدل بمثال أو قضية قضى فيها رسول الله، روت أم سلمة قالت: جاء رجلان يختصمان في مواريث قد درست ليس بينهما بينة، فقال رسول الله: (إنكم تختصمون إليّ، وإنما أنا بشر، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي بنحو ما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنما أقطع له قطعة من نار)، فبكى الرجلان، وقال كل واحد منهما: حقي لأخي، فقال رسول الله (أما إذا فقوماً، فاذهبا، فلتقتسما، ثم توخيا الحق ثم إستهما، ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه).²

وللرسول صلى الله عليه وسلم عديد القضايا فيما يتعلق بالنفقة والحضانة والحدود والقصاص والجنابات وغيرها، ونحن فقط أخذنا مثال من أجل التذليل لا الحصر.

وبالإضافة إلى تولي رسول الله القضاء بنفسه في المدينة، حيث ما حل وارتحل فإنه عين عدداً من الصحابة قضاة، واختلفت المصادر في أول قاضي تم تعيينه، فمنهم من يقول عتاب بن أسيد³، ومنهم من يذهب أبعد من ذلك، ويعتبر أن أول قاضي تم تعيينه كان خلال إمارة مروان بن معاوية على المدينة وهو عبد الله بن نوفل بن الحارث بن عبد المطلب.

وإذا ما أخذنا بهذا القول، فماذا يمكن قوله عن كل الأحاديث التي وردت في علي وغيره من القضاة، فقد حدثنا الحسن بن عرفة بن يزيد العبدى، قال: حدثنا عمر بن عبد

¹ منير محمد غضبان، فقه السيرة النبوية، ط2، سلسلة الدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، السعودية، 1413هـ-1992م، ص 371.

² البخاري، صحيح البخاري، الحديث 1212.

³ محمد الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، دمشق، سوريا، 1995م، ص 45.

الرحمن أبو حفص البار، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن أبي البختري وفيما يروى عن الإمام علي رضي الله عنه قال: بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم قاضياً، فقلت: يا رسول الله، ترسلني وأنا حديث السن، ولا علم لي في القضاء؟ فقال: (إن الله سيهدي قلبك، ويثبت لسانك، فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقض حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول، فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء)، قال: فمازلت قاضياً، وما شككت في قضاء بعد.¹

وقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم يعمد ترك الصحابة يقضون بحضوره ويكلفهم بذلك وهذا ما رواه عبد الله بن عمر أن رجلين اختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال لعمرو اقض بينهما فقل: اقضي بينهما وأنت حاضر يا رسول الله؟ فقال: نعم، على أنك إن أصبت فلك عشرة أجور، وإن اجتهدت فأخطأت فلك أجر.² ولعل الأمر الجيد والمفيد هنا هو توضيح الصور الأولى للقضاء في الإسلام وكيف أن الرسول صلى الله عليه وسلم كان يهيئ القضاة من كل النواحي، ويعددهم لتولي هذا المنصب، خاصة وأنه كان يستعين بهم على الأقاليم المفتوحة، فمنهم من ولي القضاء فقط (مثال: علي بن أبي طالب على اليمن، كذلك معقل بن يسار على اليمن)،³ ومنهم من كان والي وقاضي في نفس الوقت (معاذ بن جبل إلى الجند،⁴ عتاب بن أسيد على مكة، العلاء الحضرمي على البحرين، أبو موسى الأشعري على اليمن).⁵

ولقد كان الرسول دائماً ما يمتحن القضاة ومن ذلك ما روي عن رسول الله حين

¹ وكيع، المصدر السابق، ج1، ص 84-87، ظافر القاسمي، المرجع السابق، الكتاب الثاني، ص 92-93.

² ابن سعد، الطبقات، دار صادر، بيروت، لبنان، 1383 هـ - 1968 م، ج4، ص 204.

³ محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص 43.

⁴ الجند: بفتح الجيم والنون، بلدة في اليمن، كانت مقر أحد ولايات اليمن، بينها وبين صنعاء ثمانية وخمسون فرسخاً، ومنهم من يقول أن الجند هو العسكر، وقالوا بتعيين معاذ تحت قاضي العسكر. ينظر، محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص44.

⁵ محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص 43.

أرسل معاذ بن جبل إلى الجند، ليعلم الناس القرآن وشرائع الإسلام، ويقبض الصدقات من العمال الذين باليمن، ويقضي بين الناس.¹

ونظرا لأهمية القضاء، وعناية الرسول صلى الله عليه وسلم به، وللاطمئنان على سيره ولاختبار معاذ وتعليم الناس كيفية القضاء، سأله عليه الصلاة والسلام: (كيف تقضي إذا عرض لك قضاء؟) قال: أقضي بكتاب الله، قال: فإن لم تجد في كتاب الله؟ قال بسنة رسول الله قال: فإن لم تجد في سنة رسول الله؟ قال: أجتهد رأيي، ولا آلو (لا أقصر) فضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم صدره وقال: الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضي رسول الله).²

دون أن ننسى اهتمام الرسول الجلي بقضاء المظالم، وظهرت النواة الأولى له زمن النبي صلى الله عليه وسلم عندما عين راشد بن عبد الله قاضيا للمظالم وقال عليه الصلاة والسلام: (من أخذت له مالا فهذا مالي فان اخذ منه ومن جلدت له ظهرا فهذا ظهري فليقتص منه).³

وعليه فقد تميز العهد النبوي عن غيره بارتباطه برقابة إلهية مباشرة، كان فيها رسول الله هو القاضي، وإن لم يكن هو كان يختار أكفأ صحابته لذلك.

المطلب الثاني: العهد الراشدي (11هـ/41هـ)

بعد وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم، وانتقاله إلى الرفيق الأعلى تولى الخلافة بعده صحابته الكرام.

وأبو بكر هو أول خليفة للمسلمين في تاريخ الإسلام، تم تعيينه في الحادي عشر هجري بعد أن كان قد ولاه الرسول صلى الله عليه وسلم إمامة الصلاة.⁴

¹ نفسه، ص 51-52.

² سسن أبو داود، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1371 هـ - 1952م، ج2، ص 272.

³ ابن سعد، المصدر السابق، ج1، ص 91.

⁴ ابن سعد، المصدر السابق، ج3، ص 199.

وقد كان هذا العهد امتدادا لسابقه سواء في مصادر التشريع أو كيفية التعيين أو طريقة الحكم.

وقد كان أبو بكر يقضي للناس في قضايا قليلة، مثل: ميراث الجدة، قضية القصاص...¹.

وكان يتابع قضاء القضاة في الأمصار،² وفوض القضاء الكامل في المدينة لعمر بن الخطاب، قال وكيع: (لما استخلف أبو بكر استعمل عمر على القضاء وأبو عبيدة على بيت المال، فمكث عمر سنة لا يتقدم إليه أحد).³

أما عن القضاة الأوائل الذين عينهم رسول الله، أمثال عتاب بن أسيد، وعثمان بن أبي العاص، ومعاذ بن جبل وأبو موسى الأشعري، وغيره فلم يعزلهم أبو بكر رضي الله عنه، وأبقى عليهم.⁴

أما عن بعض الأقضية التي قضا فيها فسنذكر واحدة على سبيل المثال، تعلقت بالقصاص، قال علي بن ماجدة السهمي: قاتلت رجلا، فقطعت بعض أذنه، فقدم أبو بكر حاجا، فرفع شأننا إليه فقال لعمر: أنظر هل بلغ أن يقتص منه، قال نعم، عليا بالحجام، فلما ذكر الحجام، قال أبو بكر: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إني وهبت لخالتي غلاما، أرجوا أن يبارك لها فيه، وإني نهيتها أن تجعله حجاما أو قصابا أو صانعا).⁵

هذا فيما تعلق بأبي بكر، وأما بعد وفاته فتقلد الخلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه، وقد توسعت الدولة على عهده، فتحت البلدان والأمصار، وعين عليها الولاة

¹ وكيع، المصدر السابق، ج1، ص 102.

² محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص 128.

³ وكيع، المصدر السابق، ج1، ص 104.

⁴ محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص 80.

⁵ وكيع، المصدر السابق، ج2، ص 102.

والقضاة وتم الفصل بينهما.¹

وقد كان هو أيضا يباشر القضاء بنفسه، ومن القضاة الذين قضوا على عهده: علي بن أبي طالب، زيد بن ثابت، يزيد بن سعيد المعروف بابن أخت النمر، والذي كان يتولى الأمور الصغيرة.²

وقد كانوا يقضون بالمدينة ودائما ما استعان بهم عمر أو رد إليهم القضايا، وسنورد في هذا الشأن أحد الأفضية التي كانت على عهده اختصت بالاشتراك في القتل، روى الدار قطني عن أبي المهاجر عبد الله بن عميرة بن بني قيس بن ثعلبة قال: كان الرجل يسابق الناس كل سنة بأيام، يعني عائد من أداء فريضة الحج، فلما قدم وجد مع والدته سبعة رجال يشربون الخمر فأخذوه فقتلوه، ثم ذكر كتاب أمير المؤمنين وفي جوابه له: (أن اضرب أعناقهم جميعا، واقتلها معهم، فلو أن أهل صنعاء اشتركوا في دمهم لقتلهم، ولل قضية رواية أخرى).³

وكذلك لم يعزل عمر بن الخطاب القضاة الذين كانوا على القضاء، مثله مثل أبي بكر، إلا في بعض المناطق التي فتحت حديثا، وما ميز هذا العهد هو تعيين قضاة لفصل القضايا مستقلين عن الأمراء، فجعل على الكوفة شريح بن الحارث الكندي، وهو من كبار التابعين، أقام بها قاضيا سبعة وخمسين سنة، أيضا عين على مصر قيس بن أبي العاص السهمي، واعتبر كأول قاض قضى بها في الإسلام، أما الصحابي الجليل أبو الدرداء، فقد عين على المدينة.⁴

وبعد تولي عثمان بن عفان منصب الخلافة، بعد وفاة عمر رضي الله عنه، كذلك كانت له هو أيضا استمرارية للقضاة الأوائل، نذكر بعضهم، سفيان بن عبد الله الثقفي أمير

¹ وكيع، المصدر السابق، ج1، ص 107.

² السمناني، روضة القضاة وطريق النجاة، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1393 هـ-1973م، ج4، ص 1484.

³ أحمد عبد المنعم البهي، تاريخ القضاء في الإسلام، مطبعة لجنة البيان العربي، القاهرة، 1965م، ص 178.

⁴ وكيع، المصدر السابق، ج1، ص 110.

الطائف، أبو موسى الأشعري أمير البصرة ثم الكوفة، وقد كان عثمان قد أقرهم على البصرة على صلاتها وأحداثها.¹

أما عن الأقضية التي طرحت في عهده فذهب كثيرة، وسنكتفي لواحدة منهم من أجل التدليل والتمثيل، وقد كانت في سياق الحبس تعزيزاً.

واعتبرت هذه القضية من أغرب القضايا التي عرضت على عثمان، وهي ان الشاعر ضابي بن الحرث الرجمي، استعار كلباً من قوم، ولم يرد رده لهم، فأخذوه رغماً عنه، فراح يهجوهم ويهجو كبيره فقال:

فيا راكبا إما عرضت فبلغن *** أمامة عني والأمور تدور

فإنك كلب قد ضريت بما ترى *** يسمع بما فوق الفراش بصير

فلما بلغت القضية مسامع عثمان، أمر بحبسه وقال: ما رأيت أحداً رمى قوم بـكلب قبلك، وبقي في السجن حتى توفي.²

أما عن أول القضايا التي نظر فيها عثمان فقد تمثلت في قاتلي عمر بن الخطاب رضي الله عنه.³

ويعتبر علي بن أبي طالب آخر الخلفاء الراشدين، وقد خطه القضاء منذ حياة الرسول صلى الله عليه وسلم ويعتبر من أشهرهم، يقول وكيع عن بريدة بن حصيب قال: بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم علياً إلى اليمن ليعلمهم الشرائع ويقضي بينهم.⁴

ويزيد عن هذا القول فيقول: قال حدثنا عمر بن الصباح عن يزيد بن عبد الله عن مكحول عن شداد بن أوس؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أقضى أمتي علي).⁵

والمتمعن في أقضية علي بن أبي طالب في أيام الرسول صلى الله عليه وسلم يجد

¹ ابن سعد، المصدر السابق، ج7، ص 391.

² البهي، المرجع السابق، ج3، ص 186.

³ محمد الخضري بك، الدولة الأموية، ط1، مؤسسة المختار، القاهرة، مصر، 1424 هـ - 2003 م، ص 434-435.

⁴ وكيع، المصدر السابق، ج1، ص 88.

⁵ نفسه، ص 84.

فيها الفطرة الصافية والعقل الذكي الفهم.¹

عرفت له الكثير من القضايا سنكتفي بذكر واحدة منها فقط، قال الشعبي: كان لشراحة زوج غائب بالشام، وإنها حملت، فجاء بها مولاهما إلى أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقال: إن هذه زنت واعترفت فجلدها يوم الخميس مائة جلدة، ورجمها يوم الجمعة، وحفر لها إلى السرة وأنا شاهد، ثم قال: إن الرجم سنة سنّها رسول الله صلى الله عليه وسلم، ولو كان شهد على هذا أحد لكان أول من يرمي الشاهد بشهادته، ثم يتبع شهادته حجر، ولكنها أقرت، فأنا أول من يرميها، فرماها بحجر ثم رمى الناس وأنا منهم، فكنت والله فيمن قتلها، وفي لفظ لأحمد والبخاري أن عليا قال: جلدها بكتاب الله، ورجمها بسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم.²

وهذا الحكم اجتهاد لعلي وهو مختلف فيه بين الفقهاء، وقال الجمهور بعدم الجمع بين الرجم والجلد.³

أما عن القضاة الذين كانوا على عهده وثبتت جدارتهم هم: شريح بن الحارث الذين كان على رأس قضاء الكوفة، فأقره عليها، أبو موسى الأشعري الذي ولاه عثمان على الكوفة فأقره عليّ ثم عزله، وكذلك الأشتر النخعي، ومالك بن الحارث أحد الأشراف والأبطال شهد اليرموك وصفين مع علي، وكاد أن يتحقق النصر على يديه، ولما رجع علي من موقعة صفين جهزه واليا على مصر وكتب له رسالة مهمة ومشهورة ولكنه مات في الطريق في العريش قبل أن يصل مصر.⁴

ولعل من أهم النقاط البارزة في هذا العهد هو استمرارهم على فعل الرسول في رزق القاضي، فالرسول عندما عين عتاب بن أسيد جعل له درهما، وكذلك الخلفاء

¹ ظافر القاسمي، المرجع السابق، ص 93.

² محمد بن علي بن محمد الشوكاني، نيل الأوطار، ط2، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، ج7، ص 91.

³ الزحيلي، المرجع السابق، ص 152.

⁴ ابن سعد، المصدر السابق، ج3، ص 213.

الراشدون خصصوا رزقا للقضاة، مثال: خصص الإمام علي خمسمائة درهم لشريح ابن الحارث.¹

وخلاصة القول في هذا العهد أنه كان امتدادا للعهد النبوي سواء في التعيين أو التنفيذ أو إصدار الأحكام أو مصادرها.

المطلب الثالث: العهد الأموي (41هـ/132هـ)

لما فقتل أمير المؤمنين علي، بايع الناس ابنه الحسن فمكث شهورا حتى اجتمع هو ومعاوية، فتصالحا للمصلحة الحاضرة بالخلافة العامة لمعاوية في سنة أربعين للهجرة.² وبذلك دخل العالم الإسلامي عصرا جديدا عرف بالعهد الأموي، وحتى ولو أن هذا العهد له خصوصياتها ومستجداته التي تميزه عن غيره، إلا أنه لا يمكن الاستغناء عن القاعدة الأساسية التي أسستها العهود السابقة.³

ولعل أبرز ميزة لهذا العهد تمثلت في تسجيل الأحكام القضائية التي يصدرها القاضي في سجله وديوان المحكمة ليرجع إليه عند الحاجة، وفي هذا الشأن سنورد قضية من أجل التوضيح أكثر، وأول من سجل الأحكام سليم بن عتر التجيبي،⁴ قاضي مصر في عهد معاوية،⁵ لما تخاصم إليه أشخاص في تقسيم الميراث، فكم بينهم فغابوا مدة واختلفوا وتناكروا وتجادوا الحكم، وعادوا يطلبون فصل الخلاف ثانية، فتذكر القاضي قصتهم، وكاشفهم بها فاعترفوا، فأعادوا الحكم بينهم، وطلب من كاتبه أن يسجل الأحكام القضائية

¹ السنماني، المصدر السابق، ج4، ص 1484.

² محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص 165-166.

³ عبد الكريم زيدان، المرجع السابق، ص 259.

⁴ سليم بن عتر التجيبي: الامام الفقيه قاضي مصر وواعضها، وعابدها أبو سلمة التجيبي المصري، وكان يدعى الناسك لشدة تأله، حضر خطبة عمر بالجابية، وحدث عن عمر وعن علي وأبي الدرداء وحفصة، توفي سنة خمس وسبعين، الذهبي، المصدر السابق، ص 1890.

⁵ الكندي، الولاية والقضاة، مكتبة المثني، بغداد، 1980 م، ص 309؛ محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص 180.

وكتب لهم كتابا بقضائه وأشهد عليه.¹

بطبيعة الحال يحتاج القاضي في تسيير هذه القضايا إلى أعوان يساعدونه في حسن التقاضي وسير القضاء، من بينهم كاتب القاضي أو كاتب المحكمة أو كاتب الضبط، الذين ظهروا على العهد الراشدي، ليزيد على هذه الألقاب ألقابا جدد خلال العهد الأموي، نذكر منهم: المنادي،² يقول وكيع: أنه أول ما ظهر ذلك في عهد شريح، عن عمر بن قيس الماضي قال: رأيت رجلا كان يقوم على عهد شريح وكان إذا تقدم إليه خصمان فيقول: أيكما المدعي فليتكلم، ويروي أيضا أن شريحا إذا جلس للقضاء لم يقوم حتى ينادي هل من خصم أو مستثبت أو مستقت؟³

ووجد إلى جانب المنادي الحاجب⁴ والترجمان،⁵ وقد اهتم الخلفاء الأمويون بقضاء المظالم حتى قيل بأن عبد الملك بن مروان أول من جلس من الخلفاء للنظر في المظالم، وذلك راجع إلى كثرة التجاهر بالظلم والتغالب بين الناس.⁶

وقد زاد عمر بن عبد العزيز كثيرا عما سبقه إليه عبد الملك بن مروان فكان أول من ندب نفسه للنظر في المظالم، فردها وراع السنن ورد مظالم بني أمية على أهلها حتى

¹ محمد الخضري بك، المرجع السابق، ص 144.

² المنادي: وهو الذي يجلس عند القاضي لبيان مكانة القاضي، ومعرفته والمناداة على الخصوم، وكان يطلق عليه الذي على رأس القاضي أو صاحب المجلس، ينظر، محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص 181.

³ وكيع، المصدر السابق، ج2، ص 307.

⁴ الحاجب: وهو الذي يقف على باب القاضي ليحجب عنه الناس أثناء النظر في الدعاوي ويرتب دخول المتداعين عليه عند تزاحمهم وتعدددهم وقد يكون الحاجب هو الخادم الذي يقوم على رأس القاضي ويقوم بالعملين معا وقد يكون هو نفسه الجواز (التابع للشرطي أو أحد الشرطة القضائية، وقد يكلفه القاضي بالقيام ببعض الأحكام في المحكمة. ينظر، وكيع، المرجع نفسه، ج1، ص 145؛ عبد الكريم زيدان، نظام الحكم في الشريعة الإسلامية، ص 414-416.

⁵ الترجمان: اتخذ القضاة الترجمان لكثرة الشعوب غير العربية التي دخلت في الإسلام، وتعارفت هذه الشعوب واختلطت مع بعضها، فإذا حدث نزاع أو اختلاف أو دعوى استعان القاضي بالترجمان الثقة المقبول لينقل أقوال الخصوم إليه. ينظر، وكيع، المصدر السابق، ج3، ص 135. عبد الكريم زيدان، المرجع السابق، ص 423.

⁶ الماوردي، الأحكام السلطانية، تح، أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، 1427 هـ/2006م، مج1، ص 78.

قل له، وقد شدد فيها وأغلظ: إننا نخاف عليك من ردها العواقب، فقال: كل يوم أتقيه وأخافه دون يوم القيامة لا وقيته.

وعليه فإننا نخلص إلى أن القضاء قد نال سلطة مستقلة خلال هذا العهد متخذاً في ذلك جملة من القواعد الجديدة تمثلت في العرف ومستندا إلى مصادر التشريع الأولى كالإجماع والقياس والاجتهاد، أما القرآن الكريم والسنة النبوية فلا حديث عليهما لأنها مصدر التشريع الرئيسيان.¹

المطلب الرابع: العهد العباسي (132هـ/656هـ)

بعد سقوط الدولة الأموية مباشرة قامت الدولة العباسية سنة 132 هـ فراحت تعيد وتغير في جل المقومات والأسس، إلا القضاء فإنه استمر وتطور وبقيت امتداداتها مغروسة في العهود السابقة، حتى أنها لم تعزل القضاة الذين كانوا على العهد الأموي أمثال أبي حنيفة النعمان والأوزاعي.²

وهذا العهد مثله مثل سائر العهود، ظهرت فيه العديد من التقويمات الجديدة، مع التماس القاعدة الأساسية في التشريع التي تنطلق من الكتاب والسنة، لذلك اعتبر الخليفة المنصور مؤسس الدولة العباسية أن القاضي يعتبر كأحد الأركان الأربعة للدولة، والتي يحصيها في القاضي وصاحب الشرطة وصاحب البريد وصاحب الخراج، وقد كان يراقب القضاة في الأمصار عن طريق ما يرفعه صاحب البريد.³

وقد تم تفويض السلطة خلال هذا العهد إلى الولاة في تعيين القضاة، يقول وكيع: كان محمد بن عمران ... قاضياً لزياد بن عبد الله الحارثي على المدينة أيام المنصور، وكان الأمراء هم الذين يولون القضاة.⁴

¹ الماوردي، المصدر نفسه، ص 78.

² جلال الدين السيوطي، تاريخ الخلفاء، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، مصر، 1969م، ص 261.

³ محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص 228.

⁴ وكيع، المصدر السابق، ج1، ص 184.

وبعد هذا تم تعيين قاضي القضاة ليختار القضاة في العراق والأمصار ويقدمون أسماءهم للرشد، ويقتصر عمله على ترشيح من يراه مناسبا من أهل لعلم والصالح ليتم عرضه على الخليفة ويعين على الشام والعراق وخرسان ومصر.¹

فقد استحدثه الخليفة العباسي أمير المؤمنين هارون سنة 170هـ أو ما بعدها وبعد ذلك فوضت له صلاحيات تعيين القضاة ومتابعتهم ومراقبتهم وحتى الإشراف عليهم وتحتيتهم، وبذلك أصبح للقضاء الاستقلال التام بعيدا عن دائرة السلطة التنفيذية المتمثلة في الخليفة والسلطان والولاة والأمراء.²

ولعل هذه هي الخطوة البارزة في تاريخ الخليفة هارون الرشيد، ومن أسبابها توسع الأمصار كثيرا حتى داخل البلد الواحد صار يعين العديد من القضاة، لكثرة الناس وتعدد الشؤون.³

وأطلق هذا اللقب على قاضي الخليفة ببغداد الإمام أبي يعقوب يوسف بن إبراهيم الأنصاري صاحب الإمام أبي حنيفة، مؤلف كتاب "الخوارج" والذي استمر يشغل هذا المنصب سنة 182 هـ، وكان قد تولى القضاء ببغداد لثلاثة من الخلفاء العباسيين وهم الهادي والمهدي والرشيد، وكان الرشيد يكرمه ويجله، ثم أسند إليه تعيين القضاة في المشرق والمغرب، ويقال له قاضي القضاة، وذهب بعض الكتاب إلى أن هذا النظام أخذ عن الفرس مستدلين في ذلك بما جاء في الكتاب المنسوب إلى الجاحظ، والموجه إلى هارون الرشيد، ويقال أيضا أن أول من أدخل هذا النظام هم البرامكة في زمن هارون

¹ أبو يوسف: أبو يوسف (113هـ - 182هـ) يعقوب بن إبراهيم الأنصاري المشهور بأبي يوسف وهو من تلاميذ الإمام أبي حنيفة النعمان». القاضي أبو يوسف هو الإمام المجتهد العلامة المحدث قاضي القضاة، أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم بن حبيب بن حبش بن سعد بن بجير بن معاوية الأنصاري الكوفي. تفقه على أبي حنيفة، وأخذ الحديث، وتولى القضاء، ومنح لقب قاضي القضاة، الذهبي، سير وأعلام النبلاء، ص 3200.

² محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص 128.

³ نفسه، ص 242.

الرشيد الذي طبقه ونفذه.¹

ويعتبر منصب قاضي القضاة بمثابة وزير العدل اليوم، الذي يتولى الإشراف الكامل على جميع أعمال القضاة في الخلافة، وهو المسؤول عن تعيين القضاة والإشراف عليهم وكان قاضي القضاة قاضي المشرق والمغرب والتحقيق، والقضاة يعملون في الإجراءات فقط باقتراحه.²

كما وجد أعوان القضاة إلى جانب قاضي القضاة، نائب القاضي وذلك الذي ينيب القاضي عنه ليقوم بالقضاء في المدن والقرى أو يحل محله إذا غاب أو سافر أو مرض، وهذا ما يسمى بالاستخلاف.

كاتب القاضي أو كاتب المحكمة، له أعمال كثيرة منها أن يدون أقوال الطرفين والشهود والقاضي ويرتب القضايا حسب حضور الخصوم، ويعرضها عليه بانتظام وعدم محاباة إلا لمسافر أو معذور.³

وأيضاً المنادي والحاجب والمعاون كما سبقت الإشارة إليهم في العهد السابق⁴ (الأموي)، أما صاحب المسائل فهو موظف جديد استحدث في هذا العهد، وأول من استعمله محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى،⁵ ووجد إلى جانبه القسم وهو الذي يتولى قسمت الحقوق مع أصحابه ويضع الحدود بينهم في العقارات وقد سمي بالحساب،⁶ كذلك الأمناء وهم الأشخاص الذين يكلفهم القضاة ببعض الأعمال المهمة،⁷ إلى جانب خازن ديوان الحكم، وهو الذي يحفظ أوراق القاضي والوثائق والسجلات والودائع في مكان

¹ ابن سعد، المصدر السابق، ج7، ص 183؛ عبد الكريم زيدان، المرجع السابق، ص 242.

² عبد الكريم زيدان، المرجع نفسه، ص 243.

³ نفسه، ص 247.

⁴ نفسه، ص 408 - 411.

⁵ الكندي، المصدر السابق، ص 361.

⁶ عبد الكريم زيدان، المرجع السابق، ص 407.

⁷ محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص 249.

مخصص ويحافظ عليها.

أما عن بعض القضاة الذين قضوا خلال هذا العهد القاضي عبد الوهاب بن علي المالكي¹ (362 هـ) والقاضي حسام بن محمد المروزي (462 هـ) صاحب التعليقة المشهورة في الفقه الشافعي،² والقاضي أحمد بن محمد أبو حامد الشافعي (406 هـ) كتب كتابا يهدد فيه الخليفة بالعزل،³ القاضي علي بن محمد بن حبيب الماوردي (450 هـ) وعرف بأنه أفضى القضاة،⁴ والقاضي محمد بن الحسين أبو يعلى الفراء الحنبلي (558 هـ) وابنه محمد بن محمد (526 هـ) كان قاضيا وحفيده محمد بن محمد بن محمد (560 هـ) وهو أبو يعلى الصغير.⁵

أيضا مما لا يخفى على أحد أن الدولة العباسية عمرت ما يقارب من خمسة قرون ونصف بل وأكثر، بل ما يقارب الستة قرون، وعليه فالفترة طويلة كثيرا واستحقت التغيرات التي آلت إليها.

الأمر الثاني هو أن الدولة العباسية عاشت عهدين متناقضين، حتى لو أن المصادر تقول بعدم تأثر خطة القضاء بهذا الأمر إلا أنه من المستحيل أن لا يتأثر، فإذا كان العهد الأول بتطوره الواسع أثر تأثيرا إيجابيا ودفع بالقضاء إلى أعلى الدرجات، فإنه من الضروري أن تكون تأثيرات سلبية تساهم في التذبذب، خاصة مع تمرد بعض القضاة الذين أرادوا الاستقلال بالأقاليم التي عينوا عليها.⁶

وسنذكر هنا بعض القضاة على سبيل المثال لا الحصر، فمحمد بن عمران الطلحي قاضي المدينة مع أبي جعفر المنصور من أهل المروءة والصلابة في القضاء، لا يطمع

¹ عبد الكريم زيدان ، المرجع نفسه، ص 247.

² الكندي، المصدر السابق، ص 574؛ عبد الكريم زيدان، المرجع نفسه، ص 301.

³ ابن خلكان، وفيات الأعيان، ط1، مطبعة السعادة، مصر، ج1، 1367 هـ-1948 م، ص400.

⁴ أحمد أمين، ظهر الإسلام، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ج2، 1962 م، ص250.

⁵ نفسه، ص 301.

⁶ وكيع، المصدر السابق، ج1، ص 193.

فيه، ولما حج أبو أيوب المورياني الذي عينه المنصور على الدواوين مع الوزارة، اشتكاه أقرباؤه إلى محمد بن عمران فأرسل إليه فلم يحضر، فلقبه عند والي المدينة زياد بن عبيد الله الحارثي، فقال له: أرسلن إليك فلم توكل ولم تحضر، فرد عليه أبو أيوب ردا عنيفا، فأخذ إليه محمد بن عمران يده ليطش به لولا تدخل الأمير والشرطة، فقد كان أكثر القضاة الذين يتمتعون بالطيبة والقوة والسمعة والهيبة والرصيد الشعبي الكبير.¹

المطلب الخامس: في المغرب والأندلس (92 - 138هـ)

لقد تبوأ القضاة عامة سواء في المشرق أو المغرب مكانة عالية، كانت محط الأنظار والاحترام والتعظيم عند الناس والأمراء والحكام والملوك والخلفاء، إلا أن القضاة في المغرب والأندلس، أعلنوا انفصالهم عن السلطة المشرقية في كثير من الأحيان، لأن الخليفة أو الوالي أو الأمير بالأندلس والمغرب، كان يمثل السلطة العليا للقضاء.²

أما عن أشهر القضاة، فنذكر منهم يحيى بن يزيد التجيبي، الذي تعين للقضاء من المشرق، واستقضاه عمر بن عبد العزيز وبقي قاضيا حتى دخل عبد الرحمان الأندلس، وقد وجد إلى جانب القضاة أعوان كانوا يساعدون القضاة في أعمالهم كما هو الحال في المشرق، فمن الأعوان كاتب القاضي الذي يجلس بجانبه ويعاونه بكتابة الدعاوي والبيانات والأقارير، ثم يقرأ على الشهود ما كتب، ويرفع القاضي بخطة في أسفل الكتاب، كما اتخذوا ترجمانا ثقة مأمونا لنقل كلام غير العرب، وكان هذا ضروريا في الأندلس قبل شيوع العربية بشكل كامل أو في المناطق التي بقيت فيها اللغات المحلية، كما كان يجلس على باب القاضي حاجب يمنع دخول الناس إلا بانتظام، ويرتب الخصوم ويحافظ على الهدوء ويمنع المشاغبة والفوضى،³ هذه الأمور اشتركت فيها أندلس والمغرب والمشرق.

¹ محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص 232.

² محمد عبد الوهاب خلاف، تاريخ القضاء في الأندلس من الفتح الاسلامي إلى نهاية القرن الخامس هجري الحادي عشر ميلادي، ط1، المؤسسة العربية للحديث، مصر الجديدة، 1413هـ، 1992م، ص 15-16.

³ أحمد فكري، قرطبة في العهد الإسلامي، مطابع جريدة السفير، الإسكندرية، ص 306.

وصارت الشورى أساسية في الأندلس ومعلما بارزا، حتى عرف ذلك بمجلس الأمراء والقضاة، وكان من الأعوان المشهورين للقضاة المعدلون والمزكون وأصحاب المسائل.¹

وقد وجد أيضا القاضي العام وقاضي الأحكام، إلى جانب قاضي الجند، هذا الأخير الذي كان له وزن ثقيل وهو الذي ينظر في الاختصاصات السابقة عامة، وبين منازعات المعسكر عامة، وممن تولى ذلك في المغرب عبد الرحيم بن إسماعيل في سلا وأسد بن الفرات الذي كان فقيها وأمير جيش وقاضي، حتى توفي سنة 213 هـ.²

¹ الخشن، المصدر السابق، ص 21.

² محمد الزحيلي، المرجع السابق، ص 361.

الفصل الأول

الناحية الاجتماعية للقضاة على عهد الإمارة والخلافة

المبحث الأول: خلال عهد الإمارة

المطلب الأول: أصولهم

المطلب الثاني: مهنتهم وحرفهم

المطلب الثالث: مستوى معيشتهم

المطلب الرابع: أجرتهم أو رواتبهم:

المطلب الخامس: المسكن

المطلب السادس: لباسهم وزينهم:

المطلب السابع: المركب

المطلب الثامن: معاملتهم بين جميل وسيء

المبحث الثاني: على عهد الخلافة

المطلب الأول: أصولهم

المطلب الثاني: مهنتهم ومركبهم وزينهم

المطلب الثالث: مستوى معيشتهم ورواتبهم

المطلب الرابع: المسكن

المطلب الخامس: أخلاقهم ومعاملاتهم

المبحث الأول: خلال عهد الإمارة (138هـ/316هـ)

المطلب الأول: أصولهم

المتتبع لأصول قضاة قرطبة خلال عهد الإمارة يلفت انتباهه عدة أمور أولها: ما السر وراء إبقاء يحيى بن يزيد التجيبي (142هـ) على رأس خطة القضاء؟ اختلفت المصادر في من ولاء القضاء عمر بن عبد العزيز¹ أو والي إفريقية حنضلة بن صفوان الكلبي، الذي ولاءه وكان من عرب الشام الساكنين بإفريقية²، غير أن صاحب أخبار المجموعة يذكر بأنه مستقضى من المشرق ومعه سجل³ أي قدمها قاضيا في هذا الصدد يشير كل من الخشني والنبهاني "ولم يخلف على أحد كاتبتة في أن يحيى بن يزيد التجيبي إنما استقضى على الأندلس بالمشرق فقدمها قاضيا"⁴، وكان أول يحمل لقبين في المصادر لقب قاضي الجند، وقاضي الجماعة بقرطبة طبقا لما وقع في توقيعه عهد الأمان الذي كان بداية عصر الإمارة، وبعد انتصار عبد الرحمان الداخل على منافسيه وتوفي قاضيا غير معزول⁵.

¹ الخشني، قضاة قرطبة، تح، إبراهيم الأبياري، ط2، دار الكتاب المصري، القاهرة، 1410 هـ، 1989م، ص14.

² نفسه، ص 14 .

³ مجهول، أخبار المجموعة في فتح الأندلس، وذكر أمرائها رحمهم الله والحروب الواقعة بينهم، تح: إبراهيم الأبياري، ط1، بيروت، 1981، ص 95.

⁴ الخشني، المصدر السابق، ص47، النبھاني، تاريخ قضاة الأندلس، كتاب المرتبة العليا في من يستحق القضاء والفتية، تح، لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1400هـ، 1970م، ص 43.

⁵ عبد الواحد المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تح، محمد سعيد العريان، القاهرة، 1963، ص41 .

من خلال ما سبق قوله نستنتج أن إبقاء يحيى بن يزيد¹ من طرف عبد الرحمان كان يمثل بالنسبة له استمرارية للدولة الأموية، ذلك أن تنصيبه كان من هناك² أيضا عزله من المنصب خلال تلك الفترة بالتحديد ليس بالأمر المحمود، لكن ما إن تمت له البيعة واستتب له أمور الحكم حتى راح يولي الشاميين اهتماما خاصا "إننا نملك شق البراهين على اهتمام مؤسس المملكة العربية في إسبانيا اهتماما ثابتا في منتصف القرن الثاني للهجرة، في أن يضع دولته وإطارها الاجتماعي على منوال سوريا الأموية يعضد فيها إلى أبعد مدى تقليدا شرقيا".³

من هذا نلاحظ أن عبد الرحمان اهتم ببناء دولته على أسس عربية، لأن هذه الدولة الجديدة والفتية بحاجة إلى عصبية قوية تبني عليها أركانها،⁴ ومن جملة الأسماء التي تقلدت هذا المنصب فيما أورده الخشني في كتابه قضاة قرطبة نذكر:

¹ يحيى بن يزيد التجيبي: هو يزيد بن يحيى بن شريح بن عمرو بن عوف بن مالك بن سلمة، كان قاضي القضاة بالأندلس، ويذكر أيضا صاحب أخبار المجموعة أنه توفي 172هـ. الخشني، المصدر نفسه، ص 48؛ ابن الفرضي، تاريخ علماء الأندلس، تح بشار عواد معروف، ط1، دار الغرب الإسلامي، تونس، 1429هـ، 2008م، ص 260، مجهول، أخبار المجموعة، ص 95؛ حسين مؤنس، فجر الأندلس، دراسة في تاريخ الأندلس من الفتح الإسلامي إلى قيام الدولة الأموية (711-756م)، ط4، دار الرشاد، القاهرة، 1429هـ - 2008م، ص 504.

² عبد السلام همال، خطة قضاء الجماعة بقرطبة منذ تأسيس الإمارة إلى سقوط الخلافة الأموية 132 هـ - 422 هـ - 756 م - 1031 م، رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي، معهد التاريخ جامعة الجزائر، 1994 - 1995م، ص 108.

³ ليفي برونفسال، حضارة العرب في الأندلس، تر: ذوقال قرقوط، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، (دت)، ص 48.

⁴ عبد السلام همال، المرجع السابق، ص 108.

الفصل الأول.....الناحية الاجتماعية للقضاة خلال عهدي الإمارة والخلافة

معاوية بن صالح (168هـ)¹ والذي كان صاحب شأن وشارك عبد الرحمان في غزواته وصاهر زياد بن عبد الرحمان.²

أيضا المصعب بن عمران الهمداني³، وتوفي سنة (204هـ) والذي شهد عهدين، عهد عبد الرحمان وابنه الحكم بن هشام.⁴

وعبيد الله بن موسى الغافقي⁵، عين قاضي (201هـ) ويحي بن معمر الألهماني⁶، كان أول تعيين له سنة (209هـ) وعزل بإشارة من الفقيه المشاور يحي بن يحي الذي كانت كلمته مسموعة عند الأمير عبد الرحمان بن الحكم، وكان ذلك في نفس السنة من

¹ معاوية بن صالح: ابن حدير بن سعيد بن سعد بن فهر الإمام الحافظ الثقة قاضي الأندلس أبو عمرو وأبو عبد الرحمن الحضرمي الشامي الحمصي، كان يحي له بالصلاة وإذا تقدم النهار تقدم غازيا. الذهبي، سير أعلام النبلاء، رتبه حسان عبد المنان، بيت الأفكار الدولية، بيروت، 2004م، ج1، ص 3891؛ ابن سعيد، المغرب في حلى المغرب، تح: شوقي ضيف، ط4، دار المعارف، القاهرة، 2004م، ص 102؛ ابن الفرضي، المصدر السابق، مج2، ص 174، علياء هاشم المشهداني، رحلة معاوية بن صالح الحمصي إلى الأندلس (ت162هـ-784م)، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية (مجلة علمية محكمة)، (العدد 14، الموصل، تشرين الأول 2012م- ذو الحجة 1433هـ)، ص 3.

² الخشني، المصدر السابق، ص 55.

³ المصعب بن عمران الهمداني: شامي الأصل دخل الأندلس في مدة عبد الرحمان الداخل، وكان راوية عن الأوزاعي لا يتقلد مذهبا ويقضي ما رآه صوابا، وكان خيرا فاضلا. ابن سعيد، المصدر السابق، ص 144؛ ابن الفرضي، المصدر السابق، ص 168.

⁴ الخشني، المصدر السابق، ص 67-69؛ النبهاني، المصدر السابق، ص 23-24.

⁵ عبد الله بن موسى الغافقي: هو عبيد الله بن موسى بن براهيم بن مسلم بن عبد الله بن مسلم بن عبد الله بن يزيد بن عمار بن عبيد الغافقي، ولاء الحكم سنة إحدى ومائتين إلى أن مات سنة أربعة ومائتين، الخشني، المصدر السابق، ص 100؛ ابن سعيد: المصدر السابق، ص 146.

⁶ يحي بن معمر الألهماني: هو يحي بن معمر بن عمران بن منير بن عبيد بن أنيف الأطلوني الألهماني من العرب الشاميين أصله من إشبيلية، استقبله عبد الرحمان وولاه القضاء وكان صالحا. ابن سعيد، المصدر السابق، ص 147؛ الخشني، المصدر السابق، ص 103.

الفصل الأول.....الناحية الاجتماعية للقضاة خلال عهدي الإمارة والخلافة

التعيين، وأعيد للقضاء مرة ثانية وتوفي قاضيا غير معزول، وموسى بن محمد الجذامي.¹ وحتى وإن بدت هذه الأسماء الشامية قليلة إلا أنها تقلدت منصب القضاء لأكثر من مرة وشغلته لمدة لا بأس بها.

وإن قلنا على غير الشاميين فتقريبا لن نخرج من دائرة العرب، فجل من تولى القضاء إما أن يكون عربي قدم من مصر أو فلسطين أو غيرها، أو أن تكون جذوره العربية محفورة هناك، فمثلا محمد بن بشير بن شراحيل المعافري أبو عبد الله ليس شاميا لكنه من عرب مصر، ويخامر بن عثمان بن حسان من جند قنسرين.²

ولعل في هذا الميل للعرب أسباب دافعة لذلك فمثلا عند تعيين أحد من الموالى، وهو عمر بن عبد الله بن ليث بن القبة أبو عبد الله، خلال عهد الأمير محمد رفضته العامة، وأحدث تنصيبه ضجة، وحتى وإن تم الإبقاء عليه في خطة القضاء، فإنه لم ينل لقب صاحب الصلاة³، عزل سنة (260) بسبب شكوى القرشي عمر بن عيص.

لكن هذا لا يعني أنه لم يتوصل للحكم بعض القرطبيين، أمثال مسرور بن محمد بن بشير المعافري يكنى أبا نجيح (238هـ)، شغل منصب القضاء (207هـ) على عهد الأمير عبد الرحمان بن الحكم بن هشام.⁴

¹ موسى بن محمد الجذامي: موسى بن محمد بن زياد بن زيد بن كثير بن يزيد بن حبيب الجذامي، وهو من العرب الشاميين من جند فلسطين. الخشني، المصدر السابق، ص190؛ ابن سعيد: المصدر السابق، ج1، ص 104؛ ابن الفرضي، المصدر السابق، ج2، ص 186.

² الخشني، المصدر السابق، ص ص 73، 88، 121، 123؛ النبهاني، المصدر السابق، ص 24؛ ابن الفرضي، المصدر السابق، مج2، ص 260.

³ الخشني، المصدر السابق، ص ص 146، 154.

⁴ نفسه، ص 102 .

المطلب الثاني: مهنتهم وحرفهم

لقد ذكر الخشني العديد من القضاة الذين مارسوا مهنا أخرى إلى جانب تقلد منصب القضاء، لم يمنع العديد من القضاة من ممارسة مهنتهم السابقة له التي تنوعت ما بين تجارة وزراعة وغيرها من الحرف.

فالمصعب بن عمران أبى القضاء حين عرضه عليه الأمير هشام بن عبد الرحمان بن معاوية، ولما قبل به اشترط عليه أن يزور ضيعته كل يوم سبت ويوم أحد¹، وأيضاً اعتبرت هذه المهنة من أسباب إعادة يحيى بن معمر الهاني لخطه القضاء من جديد، ذلك أنه شوهد من طرف المقربين للأمير عبد الرحمن وهو يسقي بستانه².

أما عن التجارة فقد مارسها الحبيب أحمد بن محمد³، توفي (312هـ) هذا القاضي الذي تدين من عند سليمان بن أسود⁴ بمقدار 5 آلاف دينار، فاستثمرها حتى كانت سببا في كثرة أمواله⁵. تقلد منصب القضاء (291هـ) وعزل سنة (300هـ) من طرف الأمير عبد الرحمان بن محمد لسبب غير معروف⁶، تقلد المنصب مرة أخرى (309) على عهد الأمير عبد الرحمان بن محمد، وتوفي غير معزول.

¹ نفسه، ص 69؛ النبهاني، المصدر السابق، ص 23-24؛ ابن سعيد، المصدر السابق، ص 69-70.

² الخشني، المصدر السابق، ص 70-71؛ عبد السلام همال، المرجع السابق، ص 110.

³ الحبيب أحمد بن محمد بن زياد اللخمي، كان عربيا شريفا وشيخا وسيما جميلا، ذا هيئة حسنة، غير أنه أهان خطة القضاء وتبذل فيها بالركوب إلى السلطان والدخول فيما لا يسعه من أمورهم. الخشني، المصدر السابق، ص 204؛ ابن سعيد، المصدر السابق، مج 1، ص 155.

⁴ سليمان بن أسود بن يعيش بن جشيب، من مدينة غافق كان صالحا متقشفا، وكان سبب عظمته في قلب محمد أن الأمير عبد الرحمان كان قد استقضاه بماردة، ومحمد أميرها قبل سلطنته فقدم تاجر يهودي برقيق من جيلقية وكان فيهم جارية رائعة الجمال فتشطط اليهودي في ثمنها، فبلغ ذلك سليمان فوجهها إلى الأمير وقال: هذا أشبه بالأمير وألبق. الخشني، المصدر السابق، ص 155؛ ابن سعيد، المصدر السابق، ج 1، ص 151.

⁵ الخشني، المصدر السابق، ص 205، ص 206.

⁶ نفسه، ص 204 - 211 .

أيضا محمد بن زياد اللخمي¹، توفي بعد (240هـ)، لم يعرف تاريخ تعيينه لكنه عزل بسبب وقوفه لجانب ابن أخي حضية الأمير عبد الرحمان عجب (لم يكن يرى سببا لقتل بن اخي عجب مما أثار سخط الأمير عليه²، الذي كان يمارس صنعة لم يذكرها صاحب الكتاب، واكتفى بقوله صنعة³.

دون أن ننسى سليمان بن سعيد الغافقي⁴، توفي (240) الذي أدركه رسول الأمير عبد الرحمان ابن الحكم بن هشام، وهو على رأس ضيعته يحرقها⁵.

المطلب الثالث: مستوى معيشتهم

لعل في تصفح كتاب الخشني أمثلة ودلالات كثيرة وواضحة تبين الميزان أو المستوى المعيشي لبعض القضاة، التي يستشف من خلالها القارئ مدى انخفاض وبساطة عيشتهم⁶ ومن أجل التوضيح أكثر سنأخذ أمثلة:

أولها عن القاضي سعيد بن محمد بن بشير المعافري⁷، هذا القاضي الذي كان في

¹ محمد بن زياد، بن عبد الرحمان بن زهير بن ناشرة بن لوتان بن حسن بن حاطب بن حارثة بن راشد بن زيد حارثة بن جزيلة بن لحم بن عدي، وهو بن القاضي حبيب بن زياد، توفي لانسلاخ محرم سنة ثمان عشرة وثلاثمائة. الخشني، المصدر السابق، ص 120؛ ابن الفرضي، المصدر السابق، مج 2، ص 54.

² القاضي عياض، ترتيب المدارك، وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تح، أحمد بكير محمود، بيروت، (دت)، ج 3، ص 40.

³ الخشني، المصدر السابق، ص 136.

⁴ سعيد بن سليمان الغافقي، أبو خالد سعيد سليمان بن حبيب كان أصله من مدينة غافق، ولي قضاء ماردة وغيرها قبل ولايته قضاء قرطبة، ثم ولاء الأمير عبد الرحمان بن الحكم رضي الله عنهما- قضاء الجماعة بقرطبة. الخشني، المصدر نفسه، ص 135.

⁵ الخشني، المصدر السابق، ص 135.

⁶ عبد السلام همال، المرجع السابق، ص 110.

⁷ سعيد بن محمد بن بشير: ويقال بشير بن شرحيل المعافري قاضي الجماعة بقرطبة، ويقال أن أصله من مدينة باجة، سمع من يحيى بن يحيى وغيره، وكان رجلا صالحا عاقلا استنصاه الأمير عبد الرحمن بن الحكم بعد أبيه، ذكر خالد وأحمد، قال الرازي توفي سنة عشرة ومئتين. ابن الفرضي، المصدر السابق، مج 1، ص 226.

الفصل الأول.....الناحية الاجتماعية للقضاة خلال عهدي الإمارة والخلافة

مجلس مع الفقيه المشاور يحي بن يحي¹ ولما نظره وجده مهموما مغموما، فسأله عن حاله فرد القاضي لي دين ولست أقدر على قضائه،² من هذا الكلام تصل الرسالة بكل معانيها، فموظف سام كهذا ليس في سعته قضاء دينه.

أيضا هناك يحي بن معمر في عهد الأمير عبد الرحمان بن الحكم بن هشام(206هـ/238هـ) الذي زاره صديقه بعد توليه القضاء وهو جالس معه حتى أتاه وقت العشاء فلم يقدم له سوى تجري طعاما بسيط رديء، فتعجب الصديق وقال له: "ما هذا! وأين نعيم قرطبة ما فيها من ضروب الخيرات وأنت قاضي الجماعة؟"³

ليس هذا فقط فعدة بيته أيضا كانت أبسط من ذلك، فلم يحتوي بيته إلا على الأمور اللازمة تحددت في حصير وخابية دقيق وصحفة وقلة للماء وقدر وسرير.⁴

¹ يحي بن يحي: بن كثير- وكثير هو المكنى بأبي عيسى وهو الداخل الأندلس وهو كثير بن وسلاس بن شمل بن منقاب من أهل قرطبة أصله من البربر، من مصمودة ويتولى بني ليث، ويكنى أبا محمد، سمع من زياد بن عبد الرحمان موطأ مالك بن أنس، وسمع من يحي مضر ثم رحل إلى المشرق وهو ابن ثمانية وعشرين سنة، فسمع من مالك وقدم الأندلس بعلم كثير، فعادت فتية الأندلس بعد عيسى بن دينار إلى رأيهِ واللافت للانتباه أن عبد الرحمان الأوسط كان لا ينصب قاضيا إلا بتزكية منه. ابن الفرضي، المصدر السابق، مج 2، ص 223-223؛ الحميدي، جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس، تح، بشار عواد معروف، ط1، دار الغرب الإسلامي، تونس، 1429هـ، 2008م، ص 566-568؛ عبد السلام همال، المرجع السابق، ص 109.

² الخشني، المصدر السابق، ص 90-91.

³ الخشني، المصدر السابق، ص 104-105.

⁴ نفسه، ص 109.

وإن أردنا التدليل أكثر ذهبنا إلى قصة محمد بن سلمة،¹ هذا القاضي الذي طلب من الفقيه المشاور عمر بن لبابة،² أن يكتب له وصيته، فعقدها على أن يوصي بثلاثة وكان مقداره 10 دنانير لا أكثر.

ولما كان محمد صحبة القاضي في بيته، لمحّه ينظر إلى أثاث المنزل، فقال القاضي: والله ليس فيه شيء، كل ما في البيت لابنتي عافية.³ وجملة القول أنهم كانوا بسطاء كثيرًا، بل والأكثر ترجيحًا هو ميلهم للزهد والورع عن الدنيا.

المطلب الرابع: أجرتهم أو رواتبهم:

لقد عرض الخشني العديد من الأمثلة في كتابه حول هذه النقطة، وما هو المتعارف عليه أن أي موظف يعمل براتب معين، والقاضي مثل بقية الموظفين كان يتقاضى راتبًا مقابل ما يؤديه من جهد وعمل، وللتدليل على هذا الكلام سنختار الأمثلة منها: لما تم تعيين معاوية بن صالح على رأس خطة قضاء الجماعة جعل يتداول هو وعمر بن شراحيل عامًا بعام، وفي إحدى المرات لما انقضت سنة عمر بن شراحيل⁴ أبقى عليه الأمير ولم يعزله⁵، فرفع معاوية بن صالح مكتوبًا له يذكره بانقضاء مدة

¹ محمد بن سلمة: محمد بن عمر بن حزم بن سلمة بن وهب اللخمي من أهل قرطبة يكنى أبا عبد الله، ويعرف بابن السراج، سمع من عمر بن حفص بن أبي تمام ومحمد بن عمر بن لبابة ونظرائهما، ورحل إلى المشرق فسمع في مصر من محمد ابن أيوب الصموت وغيره، كان رجلاً مغفلاً قليل الفهم، توفي نحو ستين وثلاثمائة. ابن الفرضي، المصدر السابق، مج2، ص 95.

² عمر بن لبابة: محمد بن يحيى بن عمر بن لبابة، من أهل قرطبة، يكنى أبو عبد الله سمع من عمه محمد بن عمر ومن غيره ورحل، وسمع بالقيروان من حماس بن مروان، كان حافظاً للفقهاء على مذهب مالك وأصحابه، عالماً بعقد الشروط بصيراً بعللها، وله في الفقه كتب مؤلفة. ابن الفرضي، المصدر السابق، ص 71.

³ الخشني، المصدر السابق، ص 193.

⁴ عمر بن شراحيل : أبو حفص عمر بن شراحيل المعافري، أصله من أهل باجة، ونزل بقرطبة في درب الفضل بن كامل وولاه الأمير عبد الرحمن القضاء بقرطبة بعد معاوية بن صالح. الخشني، المصدر السابق، ص 61

⁵ الخشني، المصدر السابق، ص 50-51

الفصل الأول.....الناحية الاجتماعية للقضاة خلال عهدي الإمارة والخلافة

صاحبه، فغضب الأمير لهذا الفعل وطلب بإحضاره إلى مجلسه، وقال له: كيف تطلب القضاء وأنت تعلم كراهة ذلك، فأجاب معاوية: لقد قلدتني منصب القضاء رغما عني فلما جاء رأس الشهر بعثت لي مبلغا ماليا أنفقته على نفسي، واستمر هذا الرزق حتى عزلتني، فلم أتمكن من الإنفاق على نفسي، إلا مما ادخرت من مال السنة التي من المفروض أن أقضي فيها، نفذ جميع ما ادخرت فكتبت إليك أذكرك عسى أن تعيدني إلى الولاية وتعيد عليّ الراتب.¹

وكان كل من القاضيين إذ لم يعملوا ليوم واحد لم يأخذوا أجرا ذلك اليوم ولم يقبضا له رزقا،² ليسوا هم فقط وإنما تعددت هذه الرواية على العديد من القضاة.³ أيضا اعتبرت دائما الدولة هي المسؤولة عن رواتبهم، ولم يأخذوا أجورا من المتخصصين، فمثلا عند تصفح محمد بن بشير نجد أنه عرضت عليه العديد من القضايا لكن صاحب الكتاب لم يلمح لأي شيء حول أن القاضي كان قد أخذ أجره من الخصوم.⁴ ومما يذكر كذلك عن محمد بن بشير أنه اشترط على الأمير الحكم أن يكون راتبه من المال الفيء.⁵ الفيء هو ما أخذه المسلمون من الكفار الحربيين من غير قتال، وقد ورد ذكره في سورة الحشر: (مَا أَقَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ وَابْنِ السَّبِيلِ كَيْ لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ) ^٦ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ^٧ وَاتَّقُوا اللَّهَ ^٨ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ).⁶

¹ الخشن، المصدر السابق ، ص 61

² نفسه، ص 73-88

³ النباهي، المصدر السابق، ص44

⁴ نفسه، ص 48

⁵ الخشن، المصدر السابق، ص79، 88

⁶ سورة الحشر الآية 07 .

ولعل هذا ما يوضح أو يبين امتناع القضاة من أخذ الراتب من بيت المال.¹
أما بخصوص القضاء مجانا، فذلك خبر مجهول لأن صاحب المصدر لم يكن له
أي تلميح حول هذا الأمر، ولم يتحدث عن قضى بلا مقابل.²

المطلب الخامس: المسكن

لعل أن جل القضاة لم يكونوا من أهل أو من ساكنة قرطبة، وإنما كانوا موزعين
على كل جهاتها وأرباضها، لكن بمجرد تقلد منصب القضاء اضطروا للسكن فيها من أجل
القرب من مكان عملهم.

فذلك عمر بن صالح من إشبيلية،³ والآخر عبد الرحمان بن طريف⁴ من مدينة
ماردة،⁵ وأيضا المصعب بن عمران كان أول نزول له قبل دخول الأمير عبد الرحمان
بكورة حيان بقرية باذو، ولما تولى القضاء سكن في قرطبة برحبة عبد الرحمان بن
معاوية، رحمهم الله.⁶

وكذلك عامر بن معاوية اللخمي الذي كان مسكنه برية، وقدم قرطبة في آخر أيام
المنذر رحمه الله.⁷

أما محمد بن بشير فقد كان يقضي في سقيفة معلقة بقبلى مسجد أبي عثمان، وكانت
داره في الدرب الذي بقبلى ذلك المسجد.⁸

¹ النباهي، المصدر السابق، ص 48 .

² عبد السلام همال، المرجع السابق، ص117.

³ الخشني، المصدر السابق، ص50.

⁴ الرحمن بن طريف: هو نصر بن طريف اليحصبي، ولي القضاء زمانا على ما حكاه ابو عمر بن عبد البر، فسار فيه
بأجمل سيرة، كان قاضيا لعبد الرحمن بن معاوية مع معاوية بن صالح .النبهاني، المصدر السابق، ص44؛ ابن
الفرضي، المصدر نفسه، ص343.

⁵ الخشني، المصدر نفسه، ص64.

⁶ نفسه، ص68.

⁷ نفسه، ص183.

⁸ نفسه، ص76

لكن لم يكن لهم حيّ معين أو بيت معين يسكنوه وإنما توزعوا على كل أرياضها ونواحيها وأرجائها، فمثلاً محمد بن سلمة لم يكن حتى يملك مسكناً باسمه، وإنما كان يسكن داراً بقرب المسجد الجامع يدفع ثمن كرائها.¹

أما عن القضاة الذين كانوا من أهل قرطبة وساكنتها فلبثوا في مساكنهم، كعمر بن شراحيل²، ومسرور بن محمد بن بشير المعافري³، وإبراهيم بن العباس بن عيسى بن وليد.⁴

المطلب السادس: لباسهم وزيههم

لعل أول ما يجب الإشارة إليه وأخذه بعين الاعتبار أنه لم يكن للقضاة زيّ رسمي ومخصص لهم كما هو الحال في يومنا هذا، ونحن هنا سنأخذ أمثلة من أجل رسم صورة واضحة في ذهن القارئ عن زيّ القاضي آنذاك .

فمحمد بن بشير المعافري كان يصلي الجمعة وهو واضع على رأسه قلنسوة خزّ.⁵ وقد فصل صاحب الكتاب في الزيّ الذي كان يرتديه ككل، "فقد كان يلبس رداء معصفراً وجمة مفرقة، فكان يخطب ويقضي فيه، ولم يكتف بهذا فقط بل زاد عليه من الكحل والسواك وأثر الحناء في يديه".⁶

حتى قيل بأن رجلاً دخل عليه يسأل عن القاضي فلما أشاروا به، رد قائلاً: "أراكم

¹ نفسه، ص 193 .

² نفسه، ص ص 61-102-106 .

³ مسرور بن محمد بن بشير الغافقي، من أهل قرطبة، يكنى أبا نجيح استقضاه الأمير عبد الرحمان بن الحكم بقرطبة سنة سبع وثمانين واستقضاه بعده سعد بن سليمان، قال أحمد: وذكر أنه من موالى عبد الرحمان وقال توفي رحمه الله سنة ثمان وثمانين في آخر حكم ابن الفرضي، المصدر السابق، ت 1428، ص 168 . ابن سعيد، المصدر السابق ت 80، ص 137 .

⁴ إبراهيم بن العباس بن عيسى بن الوليد بن عبد الملك القرشي يكنى أبا العباس، جد بني أبي صفوان، وكان عاقلاً، فاضلاً... وكان عبد الرحمان قد عزم على أن يولي القضاء بعد الأسوار رأس الفقهاء يحيى بن يحيى، فامتنع له، أشر علي بمن أوليه، فأشار عليه بإبراهيم فأحسن الحكم، ابن سعيد، المصدر السابق - ت 74، ص 138 .

⁵ الخشنى، المصدر السابق، ص 76

⁶ نفسه، ص 79-80.

تستهزؤون بي، أنا أسألكم عن القاضي وأنتم تدلونني على زامر".¹

ولقد كانت هذه الألبسة والأزياء دائما ما تجعل من القاضي عرضة لكلام الناس عنهم، فالفقيه الظريف محمد بن عيسى الأعشى كان يستهزئ بمحمد بن بشير ويطلق عليه في مجالسه عشر الدلال² وقد كان هذا الأخير يتصف بالأنوثة، حتى قيل بأن محمد بن بشير³ ذهب محذرا محمد بن عيسى من كلامه.⁴

هذا فيما يخص القاضي محمد بن بشير، أيضا من الذين تعرضوا لكلام الناس القاضي سعيد بن سليمان، كان لباسه بسيطا لا يتجاوز جبة صوف بيضاء، وغفارة بيضاء، وعلى رأسه أقروف أبيض، فلما رآه الناس هكذا كان يستحقرونه ويعملون فيه المقابل⁵، فقد نقل صاحب قضاة قرطبة قصة له يحكي عن وضع قشور البلوط تحت الحصير، فلما قام الإمام للصلاة أحس بالقشور، ولما فرغ ورفع الحصير وجد القشور فانزعج كثيرا لهذا الأمر.⁶

أما عن الفقيه المشاور يحيى بن يحيى لما سأله الناس عن لباس العمائم، قال لهم هي لباس الناس منذ القديم، ولو أراد الناس الاقتداء لاقتدوا بمحمد بن بشير فهو أقدر وأولى أن يقتدي به الناس.⁷

لكن بعض القضاة فقد فضلوا أن يحافظوا على زيهم قبل القضاء، أمثال محمد بن

¹ الخشني، المصدر السابق، ص82؛ النبهاني، المصدر السابق، ص47-52.

² عشر الدلال، وهو اسم أحد المخنثين بالمدينة. عبد السلام همال، المرجع السابق، ص119.

³ محمد بن بشير، محمد بن بشر بن شراحيل المعافري، أصله من جند باجة، من عرب مصر، كان هذا الرجل رحمه الله-ممن لقي مالك بن انس عند توجهه الى حج بيت الله الحرام، فلما عاد الى الاندلس استقضاه الحكم بن هشام، وقبل قضاءه على شروط. الخشني، المصدر السابق، ص79؛ النبهاني؛ المصدر السابق، ص47؛ ابن سعيد، المصدر السابق، ص144

⁴ الخشني، المصدر السابق، ص79-80.

⁵ نفسه، ص137.

⁶ نفسه، ص137-138.

⁷ نفسه، ص85.

الفصل الأول.....الناحية الاجتماعية للقضاة خلال عهدي الإمارة والخلافة

سلمة¹، ويذكر أيضا صاحب الكتاب عمرو بن عبد الله فيقول عليه ثوب ولا يزيد عن ذلك.²

المطلب السابع: المركب

لقد كان المصدر شحيحا في نقل المعلومات الكافية لتغطية طريقة تنقل القاضي من بيته إلى مكان عمله، وفيما يلي بعض الأمثلة محاولين بذلك تصور الصورة التي أمكن لنا استخلاصها من بعض النصوص.

فذاك القاضي مسرور بن محمد كان في مجلسه واستأذن بالخروج فلما خرج كان يحمل خبزة عجيب ذاهب بها إلى الفرن وكان ماشيا.³

وأيضا سليمان بن سعيد كان دائم المشي برغم كبر سنه، ومما يروى عنه أنه صلى بهم الجمعة في المسجد الجامع بقرطبة ثم خرج معهم، فمشى ولم يركب وبضيف الخشني قائلا: "كان سليمان بن سعيد يحكم في المسجد الجامع ويأتي إليه ماشيا"⁴، وكذلك فيما يحكى عن عمرو بن عبد الله.⁵

ومن المرجح أن المشي كان مستحبا ذلك أن جل القضاة كانوا بسطاء وميالين للزهد.⁶

المطلب الثامن: معاملتهم وأخلاقهم

لعل جل القضاة اتصفوا في مظهرهم العام بالوقار، لكن لا يمكن لبشر أن يصل درجة الكمال، وعليه سنفتح هنا بابا للنقاش والحديث حول بعض صفاتهم الحسنة سواء مع الناس أو مع بعضهم البعض، ثم ننتقل إلى ذكر بعض الخصال غير المستحبة منهم التي

¹ الخشني، المصدر السابق، ص194-195.

² نفسه، ص149.

³ نفسه، ص102.

⁴ نفسه، ص180.

⁵ نفسه، ص148.

⁶ عبد السلام همال، المرجع السابق، ص118.

عادة ما شوهت صورة القاضي والقضاء. من خلال ما جاء في كتاب قضاة قرطبة .

- أولا الحسنة منها:

- **الصبر:** تعتبر صفة الصبر من الصفات المحمودة والملازمة للقاضي ذلك أنه لا نكاد نقرأ خبرا لقاضي ولا نجد في وصف سيرته كلمة صبر، ونحن هنا سنقدم أدلة على سبيل المثال لا الحصر، من بينهم موسى بن محمد الجذامي الذي رماه أحد الخصوم بوثيقة على صدره فلم يزد على أن قرأ الوثيقة وصرفها للرجل¹، خذ وثيقتك يا جافي ولم يزد على ذلك، وهذه قصة محفوظة لموسى يحكيها الفقهاء عنها .

وذاك أيضا عمرو بن عبد الله تكررت معه تقريبا نفس الحادثة، واكتفى بقوله للرجل أليس هذا أحسن.²

- **الهيبة:** إذن بما أن القاضي كان صاحب شأن داخل المجتمع، فقد كانت له قيمة بين الناس وهيبة يتصف بها، وكمثال على ذلك نأخذ القاضي عمرو بن عبد الله فيقول الخشني: كانت له هيبة شديدة حتى أن كل الناس تتحاشاه، وتخشى قربه فكان إذا ركب لا يركب إلى جنبه أحد، وإذا قعد لا يقعد إلى جنبه أحد.³

- **الطرافة والدعابة:** حتى وإن اتصف القضاة في غالبهم بالشدة والحزم إلا أن وجوههم لم تخل من بعض الابتسامات، ولم ييخلوا بحس الدعابة الطريف الذي كان ينجم عنهم .

وفيما يروي عن سليمان بن أسود أنه كانت فيه دعابة تليق به وتحسن منه، وحكوا عنه في ذلك حكاية حفظت عنه في مجلس حكمه، ذلك أنه كان في وقته رجل من العدول، يعرف بابن عمار كان يختلف إلى مجلس القاضي ويلتزمه، ولا يقوم عنه إلا بقيامه، وكانت له بغلة هزيلة تلوك لجامها طول النهار على باب المسجد، قد أنهكها الجهد، وأتعبها الجوع، فتقدمت امرأة إلى القاضي ، فقالت له بالعجمية: يا قاضي أنظر لشقيتك

¹الخشني، المصدر السابق ص190-191.

² نفسه، ص150-151.

³ نفسه، ص79.

هذه، فقال بالعجمية: لست أنت شقيتي، إنما شقيتي بغلة ابن عمار التي تلوك لجامها على باب المسجد طول النهار.¹

وفيما نقل الخشني بخصوص هاته الصفة نذكر ما حصل مع أسلم بن عبد العزيز، الذي كان شديد المباينة في الحق فقد جرت إليه قضية امرأة حرة مسلمة مع رجل أعجمي، فلما سمع أمير المؤمنين بها أرسل إليه يطلب منه التخلي عنها، فرد أسلم الأيمان كلها لازمه لي لا نظرت بين اثنين حتى أنفذ على العجمي ما يجب عليه من الحق في هذه الحرية المسلمة التي في يديه.²

وكان لربما أخرج ذلك بلفظ النادر ومعنى طيب يعجب معناه من جهة الرأي، ويندر لفظه من جهة النادر والفكاهة.³

إذن سبق لنا الحديث عن خصالهم الحسنة والجميلة منها هذا من جهة أما من الجهة الأخرى فسنأخذ بعض الخصال التي لا يحبذ وجودها في رجل ذا شأن عال كهذا. -الانتقام، أو العداوات الشخصية: لقد شاعت صفة الانتقام لدى بعض القضاة، نقول لدى بعضهم وليس جلهم، أو كلهم، ونحن هنا سنخرج على أربعة منهم: عمرو بن عبد الله، وسليمان بن أسود الغافقي، وأحمد بن محمد بن زياد، وأسلم بن عبد العزيز.⁴

فلما تم تعيين عمرو بن عبد الله للمرة الثانية راح يتعقب كل قضايا سليمان بن أسود، وقد كان يضيق عليه في ذلك، فلما نهى عن هذا أبى وتمادى عليه.⁵

وبذلك لم يكافئه سليمان بن أسود في المرة الثانية من تعيينه إلا بالمثل بل وأكثر.⁶ وتتكرر نفس الحادثة مع أحمد بن محمد بن زياد وأسلم بن عبد العزيز، فلما عزل

¹ الخشني، المصدر السابق، ص183.

² نفسه، ص167.

³ نفسه، ص167.

⁴ نفسه، ص ص 170؛ 173؛ 219؛ 221.

⁵ نفسه، ص170.

⁶ نفسه، ص173.

أمير المؤمنين القاضي أسلم بن عبد العزيز وعين أحمد بن زياد سعي أحمد وراء أسلم وتعتت على أمنائه¹.

فلم يزد أسلم إلا وقف نفس الموقف مع أمناء أحمد بن زياد بعد موته².

المبحث الثاني: على عهد الخلافة (316هـ/422هـ)

المطلب الأول: أصولهم

لقد حقق المجتمع الأندلسي خلال عهد الخلافة تجانسا كبيرا بين العناصر المكونة له³، ولم يعد ذلك المنصب حكرا فقط على العرب والشاميين كما سبق الإشارة في المبحث الأول.

حتى وإن وصلت بعض الألقاب وتقلدت هذا المنصب (يحي بن عبد الرحمان بن وافد اليحصبي يكنى أبا بكر)⁴ فإنه لم يكن من باب النزعة العربية أو العصبية القومية، وإنما لاستيفائهم شروط القاضي وتمكنهم العلمي.

ومن غير العرب نذكر: منذر بن سعيد البلوطي⁵، بربري من كزنة، ومحمد بن

¹ الخشني، المصدر السابق، ص 219.

² نفسه، ص 221.

³ عبد السلام همال، المرجع السابق، ص 109.

⁴ يحي بن عبد الرحمان بن وافد اليحصبي: يكنى أبو بكر ولي القضاء سنة 401 هـ فاستقل به خير استقلال، على ما كان من ذلك الزمان من فتن واعتلال، استنصاه وولاه الصلاة هشام المؤيد آخر أئمة الجماعة، إثر سخطه على بن ذكوان ونفيه له وقت اشتعال الفتنة البربرية، وكان يقول أنه من عرب العريش من الشام من لخم، كان فقيها عالما حافظا عادلا حاذقا خيرا فاضلا نزيها من أعلام الشورى بقرطبة. ابن سعيد، المصدر السابق، ص 155-156؛ النبھاني، المصدر السابق، ص 88-89.

⁵ منذر بن سعيد البلوطي: هو منذر بن سعيد بن عبد الله بن عبد الرحمان بن قاسم بن عبد الملك بن نجيح النفري، ثم الكزني من أهل قرطبة، يكنى أبو الحكم، وينسب في البربر في فخذ منهم يقال له كزنة، سمع بالأندلس من عبد الله بن يحي وغيره. النبھاني، المصدر السابق، ص 66؛ ابن الفرضي، المصدر السابق، ص 181.

عبد الله بن عيسى المصمودي،¹ وابن ذكوان² من بربر فحص البلوط.

أما من فئة الموالي فبقي بن مخلد³ اعتبر أول قاضي على عهد الخلافة.

المطلب الثاني: مهنتهم ومركبهم وزيتهم

لقد كان المصدر شحيحا كثيرا في هذا الشأن، خاصة على عهد الخلافة، لكننا سنحاول تغطيته لبعض الأمثلة:

أولها متعلق بالمهنة التي مارسها القضاة سواء قبل أو إلى جانب القضاء، والتي تنوعت كثيرا فالقاضي أحمد بن عبد الله بن أبي طالب الأضحى، كان على رأس السوق والنظر في بعض أموال كرائمه، وكذلك تقلد أسباب الأمانة في بعض الكور،⁴ دون أن ننسى محمد بن يبي بن زرب⁵ الذي كان يمارس التجارة إلى جانب القضاء، وكذلك أبو

¹ محمد بن عبد الله بن عيسى المصمودي: ولي قضاء عدة من الكور ما بين طليطلة وبجاجة، التزم فيها بالصرامة في تنفيذ الحقوق، ولي قضاء الجماعة بقرطبة سنة ستة وعشرون وثلاثمائة للهجرة. النبهاني، المصدر السابق، ص 59-60.

² ابن ذكوان: وتقدم بقرطبة قاضيا بعد ابن زرب محمد بن يحيى بن زكرياء التميمي المعروف بابن برطال، قال المنصور محمد بن أبي عامر، ثم تلاه أبو العباس أحمد بن عبد الله بن ذكوان، وتسمى بقاضي القضاة، قال ابن عفيف: وكان من خير القضاة نزاهة وعلمًا ومعرفة وعدلا وحزما. النبهاني، المصدر السابق، ص 84؛ ابن آبار، التكملة لكتاب الصلة، تح، عبد السلام المراس، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1415هـ/1995م، ج1، ص 33.

³ أحمد بن بقي بن مخلد: من أهل قرطبة يكنى أبو عبد الله، وكان قاضي قرطبة، سمع من غير أبيه، وكان زاهدا فاضلا من خير القضاة، وأكثرهم رفقا وإشفاقا حلما عاقلا وقورا، هينا لينا، وكان الناصر عارفا بحقه، ومجلا له لم يعزله ولا كره شيئا من حاله، إلى أن توفي رحمه الله سنة أربعة وعشرين وثلاثمائة، ذكره أحمد وقال غيره: ليلة الاثنين ليلة خلت من جمادى الأولى. الخشني، المصدر السابق، ص 222؛ ابن الفرضي، المصدر السابق، ص 79-80، النبهاني، المصدر السابق، ص 63-65.

⁴ الخشني، المصدر السابق، ص 232.

⁵ هو محمد بن يبي بن محمد بن زرب بن يزيد بن مسلمة، قاضي الجماعة بقرطبة، يكنى أبا بكر، سمع من قاسم بن أسبق ومحمد بن عبد الله بن أبي دليم ونظرائهما، كان كثير الصلاة كثير التلاوة مع علمهم بالمسائل واللغة العربية والحساب، ولد يوم الجمعة لثمان خلت من شهر رمضان سنة سبع عشرة وثلاثمائة توفي رحمه الله ليلة الأحد لاثنتي عشر ليلة خلت من شهر رمضان سنة إحدى وثمانين وثلاثمائة. ابن الفرضي، المصدر السابق، ص 126-127، النبهاني، المصدر السابق، ص 77-88.

بكر محمد بن إسحاق¹ الذي كان صيادا.²

أما عن المركب فدائما ما يرجح المشي بصفة مستحبة، فقد نقل لنا المصدر تتقل أحمد بن بقي بن مخلد فلم يزد عن ذكره بأنه دائما ما كان يلاحظ ماشيا.³

أما فيما يخص الزي ففي عهد المظفر عبد الملك بن أبي عامر،⁴ قلد عبد الرحمان بن فطيس⁵ المنصب فنزع زي الوزارة ولبس زيا أخضرا كان يلبسه الفقهاء.⁶

أما عن عبد الرحمان شانجول، ففرض على رجال الدولة طرح قلانيسهم الطوال المرقشة الملونة، مباشرة بعد ولايته العهد.⁷

وما هو محتمل أيضا أن هذا الأمر قد مس ابن ذكوان لأنه زيادة على منصبه الذي كان يشغله، كان مقربا جدا من عبد الرحمان، والأهم من ذلك أن الزي كان يحرج القضاة

¹ أبوبكر بن سلم: محمد بن اسحاق بن سليم، يكنى أبو بكر ولي القضاء يوم السبت لخمسة عشر ليلة مضت من محرم سنة ستة وخمسين وثلاثمائة فاستمرت أيام ولايته حتى اعتادت الناس سيرته واطمأنوا إلى عدله ولم يعبه منهم عائب، إلا عن طريق البطء بقضائه، ولم يكن ذلك إلا لخشية منه، توفي يوم الثلاثاء عقيب جمادى الأولى سنة سبع وستين وثلاثمائة. الخشني، المصدر السابق، ص 238، النبهاني، المصدر السابق، ص 76، ابن سعيد، المصدر السابق، ص 214.

² ابن سعيد، المصدر السابق، ص 214.

³ الخشني، المصدر السابق، ص 224.

⁴ المظفر عبد الملك بن أبي عامر: لم يولد بالأندلس قط أسعد منه على نفسه وعلى أبيه وعلى حاشيته، نعم وعلى أهل الأندلس طرا، وأنها لا تزال بخير حياته، فإذا هلك لم تفلح فكان كذلك ولم يكن فيه للأدب ما كان لأبيه، فقد كان مائلا لمجالسة العجم من البربر والإفرنج. ابن سعيد، المصدر السابق، ص 213.

⁵ عبد الرحمان بن فطيس: أبو مطرف عبد الرحمان بن محمد بن عيسى بن فطيس، وقد كان بعد ابن ذكوان، وتقلد خطة الظالم بعهد المنصور محمد بن أبي عامر، فكانت أحكامه شدادا وعزائمه نافذة، وشارك الوزراء في الرأي إلى أن ارتقى إلى ولاية القضاء بقرطبة، كان مشهورا بالصلابة في الحق وإقرار الحكومة، إلا أنه كان يخلط صرامته ببطش وعجلة وحدة لا تليق بالأحكام. النبهاني، المصدر السابق، ص 87-88؛ ابن سعيد، المصدر السابق، ص 216.

⁶ القاضي عياض، ترتيب المدارك وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، صححه سالم هاشم، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، 1418هـ، 1998م، ج4، ص671-672.

⁷ عبد السلام همال، المرجع السابق، ص118.

نظرا لقبحه.¹

المطلب الثالث: مستوى معيشتهم ورواتبهم

لقد ازدهرت وتطورت حياة القاضي كثيرا خلال عهد الإمارة خاصة في المرحلة الأخيرة من عمرها:

ولعل الأمثلة الموجودة بين أيدينا ستدل كثيرا على ما سبق الكلام به، فمحمد بن يبقى بن زرب قاضي المنصور محمد بن أبي عامر، اغتتم فرصة حضور الفقهاء المشاورين الذين قدموا إلى بيته بمناسبة تقلده خطة القضاء وراح يريهم صندوقا به أموالا ويشير على أنها من اشتغاله في مهنة التجارة.²

ليس هذا فقط فسعة عيشه كانت تتيح له أكل أشهى المأكولات ومختلف الفواكه والحلويات.³

وفي الفتنة البربرية كان قاضي آل حمود، عبد الرحمن بن بشر يعيش في بذخ وترف ظاهر، ولعل في ذكر مجلسه أدق دليل على هذا، فقد كان له مجلس حسن الآلة ملبس كله بالخضرة، جدرانه وأبوابه وسقفه وفرشه وسوره ونمارقه، وكل ذلك متشاكل الصفات، قد ملأه بدفاتر العلم ودواوين الكتب.⁴

وخلال هذا العهد لم يعد القاضي رجلا بسيطا كما كان عليه الحال في العهود السابقة، وإنما تطور وازدهر كثيرا،⁵ لكن هذا لم يمنع من وجود بعض الزهاد والمتقشفين الذين كانوا ميالين لحياة البساطة، أمثال منذر بن سعيد البلوطي، الذي ألقى خطبة يوم الجمعة كلها تلميح عن الناصر حين ابتنى مدينة الزهراء، فذم هذا الفعل وأبى هذا

¹ عبد السلام همال، المرجع السابق، ص 118.

² النبهاني، المصدر السابق، ص 77؛ عبد السلام همال، المرجع السابق، ص 111.

³ القاضي عياض، المصدر السابق، ج 4، ص 632، عبد السلام همال، المرجع السابق، ص 112.

⁴ عبد السلام همال، المرجع السابق، ص 112.

⁵ الخشني، المصدر السابق، ص 237؛ النبهاني، المصدر السابق، ص 66.

الاستغراق في البنيان، ورأى بأن الانصياع وراء هذه الأمور يذهب عنهم دينهم.¹
وقد شارك المنذر في هذا الزهد أبا بكر ابن سليم، الذي كان يصطاد السمك يقتات به على عياله ويتصدق منه.²

إذن هذا فيما يخص مستوى معيشتهم، أما فيما يخص رواتبهم فكما جرت العادة، لم يصرح بها صاحب المصدر أو بقيمتها، ولكن يبدو جليا أنه حتى وإن عاش هذا العهد تطورا عن سابقه، إلا أن ورع القضاة وزهدهم بقي كما كان سلفا.

المطلب الرابع: المسكن

دائما ما كان المصدر شحيحا في نقل هذه المعلومات المتعلقة بحياة القاضي، لكن دائما نحن ما نحاول إيصال ولو صورة بسيطة تعكس مكان عيش هذا الموظف.
لقد سبق لنا الذكر في المبحث الأول بأنه قد تنوعت الأرباض والكور التي كانوا يقيمون بها، فأحمد بن بقي كان من أهل جيان،³ لكن تقلد خطة القضاء يلزم على القاضي ويحتم عليه تغيير مكان إقامته إلى قرطبة.

وإذا ما عدنا أيضا إلى ذكر القاضي يبقى بن زرب فنستنتج بأنه قد كان يملك مسكنا يليق، فرجل صاحب ثروة مثله يمكن له امتلاك مسكن جميل.⁴
أيضا ترف وبذخ عبد الرحمن بن بشر مكنه من امتلاك منزل رائع فائق الجمال، كما يصفه صاحب تاريخ قضاة الأندلس.⁵

لكن هذا لم يجر على كل القضاة فهناك البسطاء منهم، أمثال أبو بكر بن سليم.⁶

¹ النبهاني، المصدر السابق، ص 66-67.

² نفسه، ص 69-70.

³ الخشني، المصدر السابق، ص 222.

⁴ النبهاني، المصدر السابق، ص 77.

⁵ نفسه، ص 77.

⁶ الخشني، المصدر السابق، ص 238.

المطلب الخامس: أخلاقهم ومعاملاتهم

دائماً ما يبقى القاضي محافظاً على الصورة التي يملأها ويتخللها الوقار، لكن هذا لم يمنع من وجود فجوات في بعض الأحيان.

أولاً سيكون لنا نظراً في بعض أخلاقهم الجيدة الحسنة:

- **الصبر:** دائماً ما تعتبر هذه الصفة من أهم الصفات الملازمة للقاضي، خاصة وأن مهمته تقتضي هذا كثيراً، ونحن هنا سنشير إلى أحمد بن بقي بن مخلد حين تحضره امرأة تخاصم زوجها، والتي جعلت تتطاول على القاضي وتزيد من نبرة صوتها، ولا يزيد القاضي إلا عن قوله اخفضي وإلا عاقبتك، ولم عاودت الفعل لمرات عديدة اكتفى بقوله أنت ظالمة ثلاث مرات كعقوبة لها.¹

- **الرأفة:** وتجلت هذه الصفة كثيراً في القاضي أحمد بن بقي، حتى وإن اعتبرت منه في بعض الأحيان تغاض، إلا أنه كان رقيق القلب لدرجة ما.²

على الرغم من أن هذه الصفة لا تحبذ للقاضي خاصة وأن مهنته تستلزم منه في جل الأحيان شدة وحزماً.

- **الهيبة:** جرت العادة دائماً على أن هذا الموظف تصاحبه هيبة كونه صاحب شأن بين الناس.

ولعل أن أحمد بن أبي طالب الأضحى، مثل أرقى مثال عن ذلك، فقد كان شريف البيت، نبيه الاسم، صموتا وقورا مهيبا ذا شأن عال.³

بالنقيض عن ما سبق قوله، سنحصى بعض الخصال التي لم تحمد من طرفهم سواء مع بعضهم أو مع العامة.

- **الغفلة:** لقد لازمت هذه الصفة العديد من القضاة لكنها بدت جلية في القاضي أحمد بن بقي، فدائماً ما صادف هذا القاضي رجالاً سكارى، وتغاضى عنهم كثيراً، وحينما أمسك

¹ الخشنى، المصدر نفسه، ص 224.

² نفسه، ص 225؛ النبهاني، المصدر السابق، ص 63-64.

³ نفسه، ص 233.

في أحد المرات أحدهم جعل يخبر رجلاً بجانبه بأن ينادى عليه بتركه، فلما قالوا له بتركه تركه.¹

- **عداوات شخصية:** لقد جرت عادة سيئة ذات تأثير سلبي على سيرة القضاة، وقد تمثلت في تعقب القضاة لبعضهم البعض وذم أفعال القضاة الذين سبقوهم، فأحمد بن بقي يركب صحبة الفقهاء ويعين حدود مقبرة الربض، وكان قاضي الجماعة الأسوار فعل نفس الشيء إلا أن بقي أعاد النظر في الأمور ولم يكتف بذلك إنما ذم عمل زميله.²

خلاص القول في هذا الفصل أن القاضي عاش حياة بسيطة يميل فيها للزهد والورع أكثر من ميله لاستغلال هذا المنصب في تلبية رغباته الاجتماعية، وبذلك فقد كان القضاة على هذا العهد متقشفين في حياتهم اليومية يمثلون القاضي في أحسن صورة له .

¹ الخشن، المصدر نفسه، ص 226.

² نفسه، ص 110.

الفصل الثاني

تأثير الحياة الاجتماعية على مهنة القاضي

المبحث الأول: التأثيرات الايجابية والسلبية

المطلب الأول: التأثيرات الإيجابية

المطلب الثاني: التأثيرات السلبية

المبحث الثاني: تأثير الحياة المهنية على الحياة الاجتماعية

المطلب الأول: تأثيرها على الملبس والمسكن والمركب

المطلب الثاني: تأثيرها على علاقاته مع المجتمع

المبحث الأول: التأثيرات الايجابية والسلبية

المطلب الأول: التأثيرات الإيجابية

- مكانة القاضي تجلب حق المظلومين: مكانة القاضي تعطي له صبغة خاصة تتمثل في انفراده بإصدار الأحكام دون معارضتها من أي طرف، حتى إن كان الأمير أو الخليفة في حد ذاته وفيما يلي لنا أمثلة عن هذا:

أولا عبد الرحمان بن طريف اليحصبي هذا القاضي الذي استطاع استرجاع قطعة الأرض وردها لأصحابها الحقيقيين، بعد أن تم سلبها من طرف شخصية معروفة في القوم، حتى ولو أن هذا الشخص استعان بالأمير إلا أن حكم القاضي كان أقوى من كلمة الأمير، وبعد أن تم توضيح القضية استطاع القاضي أن يبتاع هذه القطعة من أصحابها الحقيقيين لشخص الراغب بها.¹

أيضا ورد في نفس السياق أن القاضي المصعب بن عمران الهمذاني، حيث أن العباس بن عبد الله المرواني غصب ضيعة من رجل بجيان، وتوفي الرجل وخلف ورائه أطفالا، ولما كبروا ووصلتهم سيرة المصعب استعانوا به للخروج من مظلمتهم، وبالفعل وقف إلى جانبهم ورد لهم أرضهم، على رغم أنف المغتصب والأمير الحكم، بعد أن أمره هذا الأخير بالتريث لكي ينظر هو في القضية².

وتتكرر هذه الحكاية للمرة الثالثة مع عمر بن عبد الله الذي أتاه رجل بسيط ضعيف يشكو اغتصاب منزله من طرف رجل ذو جاه إلا أنه أمره برفع الطابع في وجهه فأبى الرجل وخاف وألح عمرو عليه فذهب الرجل وفعل ما أملى عليه القاض ولما عاد تبعه الرجل في موكب عظيم وتحاكما لدى عمرو أن يعيد له حقه من ذلك المغتصب.³

ولقد تكررت قصة البيوت هذه عدة مرات، وفي هذه المرة كان الأمير هو الذي

¹الخشني، المصدر السابق، ص 25-26

² نفسه، ص 68-70.

³ نفسه، ص 152-153.

الفصل الثاني.....تأثير الحياة الاجتماعية على مهنة القاضي

أعجب بدار اليتيم فلما أرادها رفض اليتيم ذلك ورفع اليتيم للقاضي ولما وصل الأمر للأمير طلب من القاضي بيعها له فرفض القاضي لرفض اليتيم لذلك، فكانت هذه القضية سبب في عزل سليمان من طرف الأمير محمد ذلك انه كان قد أنكره من هذا الفعل.¹

ولقد جرت قضية مع أسلم بن عبد العزيز تشبه شاكلاتها السابقة، لكن ليس في شأن المنزل وإنما في شأن امرأة مسلمة حرة مع زوجها الاعجمي ، فلم يهدا له بال حتى قضى لها بما يجب ،على رغم الأوامر الكثيرة التي وردته من الأمير في شأنها.²

-**أخلاق القاضي تعينه على تقلد المنصب:** دائما كانت التكوينات العلمية والجوانب هي الأخلاقية هي الدعائم الأساسية التي يعتمدها الأمير في انتقاء القضاة، ولعل الجانب الاجتماعي يظهر جليا في هذه النقطة بالذات، فالقيمة التي كان يحضا بها محمد بن سعيد بن بشير هي التي ساعدته في تقلد منصب القضاء، ذلك أن الأمير حين سمع بقصته مع القومس بعث له مساعدة وأوصى وزرائه بتوليته القضاء.³

دون أن ننسى بساطة وتواضع سليمان بن سعيد التي أوصلته لمنصب القضاء(ذلك انه شهد من طرف رجل الأمير، وهو على رأس مزرعته يخدمها) .

-**مكانة القاضي توفر الأمن والأمان:** ولأن القاضي صاحب شأن لدى الأمير وكلمة مسموعة على العامة استطاع أن يوفر الأمن للناس، فتلك قصة الفرّج بن كنانة الذي أنقذ رجل من الهلكة، بعد أن أقبل الأعوان على قتله، ولولا القاضي لما أنقذ الرجل، ولما عوقب الناظر، ولما استتب الأمن.⁴

¹الخشني، المصدر السابق، ص168-169.

² نفسه، ص213-214.

³ نفسه، ص90-91.

⁴ نفسه، ص93-94.

المطلب الثاني: التأثيرات السلبية

لقد كان القضاء في جملتهم أصحاب شان وسمو ووقار وزهد عن الدنيا لكن، خلال مسيرتهم القضائية وتأثيرات اجتماعية بصمت على توارихهم بعض المطبات والعثرات. حتى وإن لم يكونوا هم أصحاب الأخطاء فإن التأثير كان يجري على حسابهم وبالضرورة على مهنتهم.¹

وسنبداً بالقاضي الأسوار بن عقبة النصري، هذا الأخير الذي أبى عودته للقضاء متخذاً في ذلك ابنه كأشد العيوب التي تعيقه على ذلك.² ذلك أن من الأسباب التي كانت تدفع بالأمير لعزل القاضي، هي استعانة أولادهم بمكانتهم لقضاء حوائجهم وخدمة مصالحهم.

فما فعله ولد القاضي احمد بن زياد اللخمي بشذونة، كان السبب المباشر في انسحابه وطلب الاستعفاء من القضاء، لأنه استحى مما فعله ابنه، وبذلك سبق هو الأمير في طلب الاستعفاء قبل طرده.

أما القاضي عمرو بن عبد الله فقد كان ما فعله ابنه سبباً في عزله، وهنا ظهر تأثير جليا وواضحا فلو لم يستعمل ابو عمرو مكانة أبوه في قضاء حوائجه، لما صار على القاضي ما صار، فقد قيل بان أبو عمرو احتاج لزمة فدخل السوق وراح بخبر بهذا، فلم يأتي المساء حتى اجتمعت له سبع عشرة لزمة كلها هدايا.

وهنا يحضرني قوله صلى الله عليه وسلم خطيباً: فقال: (ما بال أقوام نستعملهم على الصدقة فيقولون: هذا لكم وهذه هدية إلي، أفلا قعد في بيت أبيه وأمه فلينظر أيهدى إليه أم لا؟).

¹ الخشني، المصدر السابق، ص110.

² الاسوار بن عقبة النصري: من الكتاب المذكور أنه لما عزل ابن معمر أشار يحيى بن يحيى على الأمير عبد الرحمن، به وكان صالحاً، فاضلاً، عاقلاً، حسن الحكم، توفي وهو قاض، سنة ثلاث عشرين ومائتين، ابن سعيد، المصدر السابق، ص138.

الفصل الثاني.....تأثير الحياة الاجتماعية على مهنة القاضي

وقد قيل بأنه نسب إلى أبو عمرو تدليس في الديوان في مال مستودع، واستغرق كثيرا القضاء في حوائجها.

حتى راح الشاعر مؤمن بن سعيد يهجوّه في أبيات فقال:¹

لَعَمْرِي لَقَدْ أَرَزَى بِعَمْرِ وَأَبُو عَمْرٍو *** وَمِثْلُ أَبِي عَمْرٍو بِوَالِدِهِ يُزْرَى
وَقَدْ كَانَ عَمْرٍو يُسْتَضَاهُ بِنُورِهِ *** فَأَضْحَى أَبُو عَمْرٍو كُسُوفًا عَلَى الْبَدْرِ
وَمَا عُرِفَتْ مِنْ عَمْرٍو النَّدَبِ سَوَاءً *** سِوَاهَا وَهَلْ تَجْرُ الْعِتَاقُ مِنَ الْعَثْرِ
وقيل أن هذه الأبيات هي التي أنهت خدمات القاضي حينما بلغت مسامع الأمير.

المبحث الثاني: تأثير الحياة المهنية على الحياة الاجتماعية

إنّ تتبادر إلى ذهن الباحث عند قراءة هذا العنوان أسئلة عدة تمثلت في: كيف أثرت الحياة المهنية للقاضي على ملبسه ومأكله وعلاقاته العامة مع الناس (بيع وشراء، حضور ولائم، عيادة المرضى، وحضوره الجنائز، وقبول الهدايا...)?

هل وجدت نصوص من الكتاب والسنة تنص على هذا؟

وهل جملة السلوكات التي سار عليها القضاة كانت فقط وليدة زهدهم وتقشفهم؟

المطلب الأول: تأثيرها على الملبس والمسكن والمركب

يعيش القاضي حياته كسائر الناس، فهو فرد يمارس حياته الخاصة مثله مثل أي فرد داخل المجتمع، وعليه فمنصب القاضي لم يحتم على القاضي إتباع سلوكات معينة وانتهاج مسالك محددة، إلا في بعض الأحيان سنأتي على ذكرها لاحقا.

فمثلا محمد بن سعيد بن بشر كان يصلي الجمعة بالناس وهو مرتدي ثوبا معصفر وجمعة مفرقة وفي رجليه حذاء عريض، ثم يقوم فيخطب ويقضي وهو في هذا الزي، وإذا رام أحد من دينه شيئا وحده أبعد من الثريا.²

ولعل الأمر الذي يستدعي الانتباه هنا هو انه لم يتلق أية أوامر بنزع هذه الثياب

¹ الخشني، المصدر السابق، 173-174.

² نفسه، ص 79؛ ظافر القاسمي، المرجع السابق، ص 228.

الفصل الثاني.....تأثير الحياة الاجتماعية على مهنة القاضي

المبهرجة وهو على رأس إمامة المسلمين، ولو أن لهذه المهنة تأثير لكانت أثرت في هذه الثياب واستبدالها بغيرها.

وكذلك سعيد بن سليمان الغافقي كان يجلس للحكم في المسجد وعليه حبة صوف بيضاء، وفي رأسه أقروف أبيض، وغفارة بيضاء من ذلك الجنس.¹
وعليه فإن الحياة المهنية لم تكن تحتم وتجبر القاضي على ارتداء زي معين للقضاء.

أما عن ابن فطيس الذي كان من أبناء الدنيا "فلما ولي القضاء، غير زيه وترك زي الوزراء، وعاد إلى أخصر زي الفقهاء...".²
وبذلك فقد كان هذا القاضي قد أبرز كثيرا مدى حرية القاضي والتأثير الإيجابي لمهنته التي لا تحت معليه أمورا معينة في زيه.

لكن في الوجه الآخر وجد في بعض الأحيان بعض الأمراء والخلفاء من كانت لهم أوامر رسمية في ارتداء زي معين مثل ما حصل للقاضي ابن ذكوان حين أرغمهم الخليفة على طرح قلائسم، فأبوا ذلك ولم يرتاحوا لها نظرا لقباحتها.³

أما وجهة الأخرى التي يذهب إليها الباحثون، فقد تعلق بزهد القاضي هو في حد ذاته، وبذلك يكون هم من حرموا أنفسهم الطيبات من الطعام اللذيذ واللباس اللين، والمركب الفاره ومجالس الأنس، واكتفوا بالعبادة والدراسة والجِد، وربما التقطيب في بعض الأحيان، مع الانقطاع إلى العبادة في أوقات الفراغ، كالذي يحكى مثلا عن القاضي عمرو بن عبد الله.⁴ هذا القاضي الذي ولي قضاء الجماعة للخلفاء من الموالى، فشق ذلك على العرب.

¹ الخشني، المصدر نفسه، ص 137-138؛ ظافر القاسمي، المرجع السابق، ص 229.

² عبد السلام همال، المرجع السابق، ص 119؛ ظافر القاسمي، المرجع السابق، ص 228-229.

³ نفسه، ص 199؛ ظافر القاسمي، المرجع السابق، ص 237-238.

⁴ ظافر القاسمي، المرجع السابق، ص 228-229.

الفصل الثاني.....تأثير الحياة الاجتماعية على مهنة القاضي

وفيما يروي عن المركب بأنه لم يحتم أيضا على القضاة وسيلة معينة ليتنقلوا فيها، وكان جل القضاة يتنقلون مشيا ولو أم الخليفة كان محتما أمرا لالتزموا به أشد الالتزام، ولعل هذا ما روي في سلمان بن أسود، وكذلك هذا مثال يؤكد ويدلل على صحة المعلومة المتعلقة بالتأثير الإيجابي للحياة المهنية.¹

وفي المسكن أيضا كان القاضي مقيدا بعض الشيء، ما عدا في نقطة واحدة، وهي أنه لما يتنقل هذا الرجل منصب القضاء، وجب عليه سكن قرطبة حتى وغن لم يعينوا له حيا أو منزلا، فإنه يسكن في أحد أرباضها.²

فمثلا محمد بن سلمة لم يكن يملك منزلا بقرطبة، لكنه اكرى واحدا،³ ولقد كان هذا القاضي زاهدا ومتقشفا في حياته، ولذلك سبق لنا القول بأن تلك السلوكات التي تنقلها لنا المصادر ولو كانت في بعض الأحيان تصدر من الأمير أو الخليفة، ويكون القضاة بذلك مجبورين عليها، إلا أن رغبتهم في هذا النوع من الحياة هي التي كانت تسبق. وعلى النقيض من هذا، فقد وجد قضاة استغرقوا كثيرا في بذخ الحياة، ولم ينقموا على أنفسهم أمثال قضاة آل حمود⁴ وعاشوا حياتهم في نعيم.

المطلب الثاني: تأثيرها على علاقاته مع المجتمع

- البيع والشراء: لقد حبيب في كثير من النصوص، عدم اقتراب القاضي من هذه الأمور لأنه إذا باع واشترى لم يؤمن أن يسامح ويحابي، فتمثيل نفسه عند المحاكمة إليه، إلى ممايلة من سامحه وحاباه، ولأن في ممارسته لمثل هذه الأمور قلة لهيبته، لذلك وجد من ينوب عن القاضي في هذه الأمور حتى ولو أن القضاة غالبا ما يرفضون ذلك لبساطته

¹ عبد السلام همال، المرجع السابق، ص 199؛ ظافر القاسمي، المرجع السابق، ص 237-238.

² الخشني، المصدر السابق، ص 177؛ النبهاني، المصدر السابق، ص 59، ظافر القاسمي، المرجع السابق، ص 237.

³ نفسه، ص 193، ظافر القاسمي، المرجع السابق، ص 238.

⁴ نفسه، ص 193؛ ظافر القاسمي، المرجع السابق، ص 228-230.

وعدم تحمل أن يحمل عنهم أحدهم أعمالهم.¹

لكنه من أجل المحافظة على هيئته في المهنة وجب عليه التقبل، ومما يروى عن شريح قال: "شرط علي عمر بن الخطاب حين ولاني القضاء، أن لا أبيع و أبتاع ولا أرشي ولا أقضي وأنا غضبان".²

ولعل في هذا الحديث ما هو بالغ الأهمية لأن في البيوع والشراء محاباة، فلذلك سنورد قصة كانت لمحمد بن سلمة حين نزل السوق وأعجبه كساء وأراد، فلما أخذه وسأل عن ثمنه قال له عشرة دنانير، فلما كان له ذلك وبلغ المنزل عرف سعره الحقيقي (خمسة وعشرون درهما) رده إلى التاجر وأبى أن يأخذه بغير ثمنه".³

ولذلك نجد السلف الأول قد شددوا كثيرا في هذا الأمر، فالمجتمع في سعيه الدائم لكسب ود القاضي مع العلم أن القضاة زهاد وليس فيهم للدنيا ميل.

حضور الجنائز: إذن وجدت عديد النصوص التي حذت حضور الجنائز وعبادة المرضى، وبطبيعة الحال ما دام القاضي فرد من المجتمع مثله مثل باقي الأفراد فإنه في تأثر دائم بما هو يجري داخل هذه الدائرة الاجتماعية.

وعليه سنأخذ أمثلة عن بعض القضاة الذين كان لهم حضور بعض الجنائز، فقد قيل بأنه مات ابن لعمر بن عبد الله بن الليث بن القبة فمشى فيه حفل لم يشهد أكثر منه، ومشى فيه القضاة ومن بينهم سليمان بن أسود الغافقي.⁴

الهدايا: ويورد الماوردي نصا في هذا الشأن فيقول: "وأما قضاة الأحكام، فالهدايا في حقهم أغلظ مائثما، وأشد تحريما لأنهم مندوبون لحفظ الحقوق على أهلها، دون أخذها".⁵

¹ الخشني، المصدر السابق، ص 202؛ النبھاني، المصدر السابق، ص 88.

² ظافر القاسمي، المرجع السابق، ص 230.

³ نفسه، ص 231.

⁴ الخشني، المصدر السابق، ص 194-195.

⁵ نفسه، ص 148.

الفصل الثاني.....تأثير الحياة الاجتماعية على مهنة القاضي

ولقد شدد القضاة كثيرا في هذا الأمر، فكانوا لا يقبلون شيئا من أحد، اتقاء للشبهات وإتباعا لما قال به السلف الصالح.¹

ونورد في هذا الشأن قصة وقعت بين القاضي محمد بن سلمة، ومحمد بن عمر بن لبابة، فلما كان يجلس إلى جنبه لاحظ أقلامه مكسورة، فأخذ من أقلامه الجيدة وأتى له بها، فلما أعطاه إياها أبى عليها وقال: "لو كنت متقبلا لهدية لقبلت بها".²

وأیضا ما يروى كذلك عن ابنته حين أعطيت هدية (تمثلت في كسوة) فلما شاهدها عليها أنكرها وسألها من أين لها هذا، فلما قالت له بأنها هدية من سناء صديقه عبد الله، قال لها بإرجاعها فأرجعتها.³

ولعل في قبول الهدايا بعض الشقاق على القاضي.

وفي نهاية هذا الفصل استنتجنا أن القاضي عاش فترة مختلفة عن سابقتها، ذلك أن الحياة على هذا العهد قد مسها تطور كبير بطبيعة الحال كان له التأثير الواسع على فئة القضاة.

¹ الماوردي، المصدر السابق، ج2، ص 279.

² ظافر القاسمي، المرجع السابق، ص 232-233.

³ الخشني، المصدر السابق، ص 195.

خاتمة

بعد دراسة الحياة الاجتماعية في قرطبة على عهدي الامارة والخلافة من خلال
قضاة قرطبة للخشني خرجنا بجملة من النتائج تتمثل فيما يلي:

اعتبر العهد النبوي كبداية أولى للحكم في قضايا الناس، وبذلك كان النبي أول من
استقضى الناس.

عقب العهد النبوي العهد الراشدي، والذي زاد عما نصه وشرعه الرسول صلى الله
عليه وسلم.

وبعد العهد الراشدي يأتي العهد الأموي الذي عني كثيرا بقضاء المظالم الذي كان
الرسول قد نص عليه.

أما العهد العباسي فقد طور كثيرا وأدخل مصطلحات جديدة على القضاء، أهمها
قاضي القضاة.

لينتقل هذا التشريع القضائي من المشرق إلى المغرب ويطور فيه ويأخذ هو كذلك
بمصطلحات (قاضي الجند، قاضي الجماعة) وخدمات (وجود أعوان للقاضي).

أما العهد الأموي خلال الإمارة فقد انتهت نتائجنا فيه إلى استيعاب الناحية
الاجتماعية التي عاشها القاضي في ظل مهنته (من ملابس ومسكن ومركب ...) فقد كانت
حياته على هذا العهد بسيطة يكتسبها الزهد والورع.

أما على عهد الخلافة فقد اختلفت الأمور كثيرا، ذلك أن القاضي خلال هذه الفترة
كان يعيش حياته على ترف بذخ، دون أن ننكر وجود بعض المتقشفين والزهاد.

ولعل هذه الحياة التي عاشها القاضي كان لها تأثير واسع على مهنته، سواء في
خدمة الناس أو كسبه لمكانة مرموقة.

بذلك نستنتج أن هذه الصورة التي نقلها الخشني في عمومها، لهذه الطبقة توشي
بمدى تطور الفرد الأندلسي والمجتمع ككل، وتأثير هذه الطبقة كونها ذات شأن عالي لدى
الأمير أو الخليفة وكذلك العامة .

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: القرآن الكريم

ثانياً: الكتب

1- المصادر:

1- ابن آبار، التكملة لكتاب الصلة، تح، عبد السلام المراس، دار الفكر، بيروت، لبنان، 1415هـ/1995م، ج1.

2- ابن خلكان، وفيات الأعيان، ط1، مطبعة السعادة، مصر، ج1، 1367هـ-1948م.

3- ابن سعد، الطبقات، دار صادر، بيروت، لبنان، 1383 هـ - 1968 م، ج4.

4- ابن سعيد، المغرب في حلى المغرب، تح: شوقي ضيف، ط4، دار المعارف، القاهرة، 2004م.

5- ابن فرحون، تبصرة الحكام في أصول الأقضية ومناهج الأحكام، دار عالم الكتب، الرياض، 1423 هـ، 2003م، ج1.

6- ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت، مج10، دت.

7- أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، صحيح البخاري، ط1، دار ابن كثير، دمشق، بيروت، ص31، 1423هـ/2002م.

8- أحمد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تح شعيب الارنؤوط، عادل مرشد، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، دت.

9- جلال الدين السيوطي، تاريخ الخلفاء، المكتبة التجارية الكبرى، القاهرة، مصر، 1969م.

10- الحميدي، جذوة المقتبس في تاريخ علماء الأندلس، تح، بشار عواد معروف، ط1، دار الغرب الإسلامي، تونس، 1429هـ، 2008م.

11- الخشن، قضاة قرطبة، تح، إبراهيم الأبياري، طبعة 2، دار الكتاب المصري، القاهرة، 1410 هـ، 1989م.

12- الذهبي، سير أعلام النبلاء، رتبته حسان عبد المنان، بيت الأفكار الدولية، بيروت،

2004م، ج1.

¹³ -الزمخشري، أساس البلاغة، تح، محمد باسل عيون السود، ط1، دار الكتب العلمية،

بيروت، لبنان، 1419 هـ/ 1998م، ج2.

14- سسن أبو داوود، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، مر، 1371 هـ - 1952م، ج2.

15- السمناني، روضة القضاة وطريق النجاة، مطبعة الإرشاد، بغداد، 1393 هـ - 1973م،

ج4.

16- عبد الواحد المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، تح، محمد سعيد

الريان، القاهرة، 1963.

¹⁷ -الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ط3، الهيئة المصرية العامة للكتاب، 1398هـ،

1978م.

18- القاضي عياض، ترتيب المدارك، وتقريب المسالك لمعرفة أعلام مذهب مالك، تح،

أحمد بكير محمود، بيروت، (دت).

19- الكندي، الولاية والقضاة، مكتبة المثنى، بغداد، 1980 م، ص 309.

20- الماوردي، الأحكام السلطانية، تح، أحمد جاد، دار الحديث، القاهرة، 1427

هـ/ 2006م، مج1.

21- مجهول، أخبار المجموعة في فتح الأندلس، وذكر أمرائها رحمهم الله والحروب

الواقعة بينهم، تح: ابراهيم الابياري، ط1، بيروت، 1981.

22- محمد بن علي بن محمد الشوكاني، نيل الأوطار، ط2، مطبعة مصطفى البابي

الحلبي، القاهرة، ج7.

23- النبهاني، تاريخ قضاة الأندلس، كتاب المرتبة العليا في من يستحق القضاة والفتية،

تح، لجنة إحياء التراث العربي، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1400هـ، 1970م.

24- وكيع، أخبار القضاة، عالم الكتب، بيروت، دت، ج1.

2- المراجع:

1- أحمد رضا، معجم متن اللغة، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1379 هـ، 1960م، مج

4.

- 2- أحمد عبد المنعم البهي، تاريخ القضاء في الإسلام، مطبعة لجنة البيان العربي، القاهرة، 1965م.
- 3- أحمد أمين، ظهر الإسلام، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ج2، 1962م.
- 4- أحمد فكري، قرطبة في العهد الإسلامي، مطابع جريدة السفير، الإسكندرية.
- 5- حسين مؤنس، فجر الأندلس، دراسة في تاريخ الأندلس من الفتح الإسلامي إلى قيام الدولة الأموية (711-756م)، ط4، دار الرشاد، القاهرة، 1429هـ - 2008م.
- 6- ظافر القاسمي، نظام الحكم في الشريعة والتاريخ الإسلامي، الكتاب الثاني السلطة القضائية، ط3، دار نفائس، بيروت، 1407هـ/1987م.
- 7- عبد الكريم زيدان، نظام القضاء في الشريعة الإسلامية، ط2، مكتبة البشائر، عمان، الأردن، 1409 هـ/1989م.
- 8- ليفي برونفسال، حضارة العرب في الأندلس، تر: ذوقال قرقوط، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان، (دت).
- 9- محمد الخضري بك، الدولة الأموية، ط1، مؤسسة المختار، القاهرة، مصر، 1424 هـ - 2003م.
- 10- محمد الزحيلي، تاريخ القضاء في الإسلام، دار الفكر المعاصر، بيروت، لبنان، دار الفكر، دمشق، سوريا، 1995م.
- 11- محمد عبد الوهاب خلاف، تاريخ القضاء في الأندلس من الفتح الاسلامي إلى نهاية القرن الخامس هجري الحادي عشر ميلادي، ط1، المؤسسة العربية للحديث، مصر الجديدة، 1413هـ، 1992م.
- 12- منير محمد غضبان، فقه السيرة النبوية، ط2، سلسلة الدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، السعودية، 1413هـ-1992م.

3- الرسائل الجامعية

- 1- عبد الرحمان إبراهيم عبد العزيز الحميصي، القضاء ونظامه في الكتاب والسنة، رسالة دكتوراه، جامعة أم القرى، 1404 هـ / 1984 م.
- 2- عبد السلام همال، خطة قضاء الجماعة بقرطبة منذ تأسيس الإمارة إلى سقوط الخلافة الأموية 132 هـ - 422 هـ - 756 م - 1031 م، رسالة ماجستير في التاريخ الإسلامي، معهد التاريخ جامعة الجزائر، 1994 - 1995 م.

4- المجلات

- 1- أنور عبد الكريم عبد القادر، نظام القضاء في الإسلام، مجلة كلية الآداب، العدد 101.
- 2- علياء هاشم المشهداني، رحلة معاوية بن صالح الحمصي إلى الأندلس (ت 162 هـ - 784 م)، مجلة الدراسات التاريخية والحضارية (مجلة علمية محكمة)، العدد 14، الموصل، تشرين الأول 2012 م - ذو الحجة 1433 هـ.

الفهارس

الآية	رقمها	السورة	رقم الصفحة
فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجد في أنفسهم حرجا مما قضيت ويسلموا تسليما	06	النساء	08-06
وقضى ربك	23	الاسراء	05
فلما قضينا عليه الموت	14	سبأ	07
يا داوود إنا جعلناك خليفة في الأرض فأحكم بين الناس بالحق ولا تتبع الهوى فيظلك عن سبيل الله إن الذين يظنون عن سبيل الله لهم عذاب شديد كما نسوا يوم الحساب	26	ص	06

فهرس الأحاديث

طرف الحديث	الصفحة
1. أقضى أمتي علي	14
2. أقضي بينهما وأنت حاضرا يا رسول الله....	09
3. إن الله سيهدي قلبك...	10-09
4. إني وهبت لخالتي غلاما، أرجوا أن يبارك لها فيه...	12
5. إنكم تختصمون إلي، وإنما أنا بشر..	09
6. كل من كان بين أهل هذه الصحيفة من حدث...	08
7. كيف تقضي إذا عرض لك القضاء...	11-10
8. القضاة ثلاثة فقاضيان في النار وقاضي في الجنة...	07
9. لا حسد إلا في اثنتين...	08
10. من أخذت له مالا فهذا مالي...	11
11. من ولي القضاء فقد ذبح بغير سكين	07

فهرس الأماكن

21- 13- 09	المدينة المنورة
10	اليمن
10	البحرين
13	الطائف
15-13	الكوفة
13	البصرة
25-18-14	الشام
28-27-18-16-15	مصر
18	العراق
18	خرسان
19	بغداد
44-25-22	الأندلس
25	افريقية
51-37-36-35-34-33-31-26-25	قرطبة
26	اسبانيا
26	سوريا
27	فلسطين
28	جند قنسرين
33	اشبيليا
33	ماردة
47-44-33	حيان
33	بادو
34	ماري
43	الزهراء
45	الربض
49	شدونة

فهرس المحتويات

العنوان	الصفحة
شكر وعرافان	
إهداء	
قائمة المختصرات	
مقدمة	أ
الفصل التمهيدي: القضاء في الإسلام	
المبحث الأول: تعريف القضاء	05
المطلب الأول: لغة	05
المطلب الثاني: في القرآن	06
المطلب الثالث: في السنة	07
المطلب الرابع: اصطلاحا	07
المبحث الثاني: تاريخ القضاء	08
المطلب الأول: العهد النبوي	08
المطلب الثاني: العهد الراشدي	11
المطلب الثالث: العهد الأموي	16
المطلب الرابع: العهد العباسي	18
المطلب الخامس: في المغرب والأندلس	22
الفصل الأول: الناحية الاجتماعية للقضاة خلال عهدي الإمارة والخلافة من خلال كتاب الخشني	
المبحث الأول: خلال عهد الإمارة	25
المطلب الأول: أصولهم	25
المطلب الثاني: مهنتهم وحرفهم	29
المطلب الثالث: مستوى معيشتهم	30
المطلب الرابع: أجرتهم أو رواتبهم:	32
المطلب الخامس: المسكن	34
المطلب السادس: لباسهم وزيههم:	35

37	المطلب السابع: المركب
37	المطلب الثامن: معاملتهم بين جميل وسيء
40	المبحث الثاني: على عهد الخلافة
40	المطلب الأول: أصولهم
41	المطلب الثاني: مهنهم ومركبهم وزيتهم
43	المطلب الثالث: مستوى معيشتهم ورواتبهم
44	المطلب الرابع: المسكن
45	المطلب الخامس: أخلاقهم ومعاملاتهم
الفصل الثاني: تأثير الحياة الاجتماعية للقضاة	
48	المبحث الأول: التأثيرات الإيجابية والسلبية
48	المطلب الأول: التأثيرات الإيجابية
50	المطلب الثاني: التأثيرات السلبية
51	المبحث الثاني: تأثير الحياة المهنية على الحياة الاجتماعية
51	المطلب الأول: تأثيرها على الملبس والمسكن والمركب
53	المطلب الثاني: تأثيرها على علاقاته مع المجتمع
57	خاتمة
59	قائمة المصادر والمراجع
	الفهارس
64	قائمة المحتويات
	تم بحمد الله

جَلَّ